

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في
الصحافة الوطنية

05/11/2015

M. Birou exprime sa satisfaction de l'évolution importante des relations maroco-qataries

Le ministre chargé des Marocains résidant à l'étranger et des affaires de la migration, Anis Birou, a exprimé, mardi à Doha, sa satisfaction de l'évolution importante des relations maroco-qataries notamment dans le domaine social.

Le niveau exemplaire des relations bilatérales est le fruit d'actions soutenues et d'une dynamique des relations entre le Maroc et le Qatar dans divers secteurs, a souligné le ministre lors d'une conférence de presse à l'issue de sa visite à Doha.

Il a relevé que le nombre des Marocaines qui travaillent au Qatar dans divers secteurs est passé en trois ans de 7.000 à 12.400 personnes, ce qui témoigne de cette évolution positive.

M. Birou a également rappelé à cette occasion la visite effectuée dernièrement à Qatar par le ministre de l'Emploi et des affaires sociales, Abdeslam Seddiki, marquée par l'ouverture d'un bureau d'emploi marocain à Doha qui constitue "un jalon fondamental" pour le renforcement des relations bilatérales et un outil pour résoudre les difficultés rencontrées dans le secteur de l'emploi.

En plus des rencontres avec les membres de la communauté marocaine établis à Qatar, M. Birou a indiqué qu'il s'est entretenu, mardi, avec le ministre qatari de l'Emploi et des affaires sociales, Abdellah Bensaleh Khalifi, avec qui il a passé en revue les résultats obtenus en matière d'emploi des cadres marocains et les mesures à prendre pour renforcer davantage ces compétences.

M. Birou a salué les grands progrès réalisés par ce pays du Golfe en vue d'améliorer les conditions de séjour des travailleurs étrangers qui contribuent efficacement au développement du Qatar, rappelant dans ce cadre la promulgation dernièrement par l'Emir Cheikh Tamim Ben Hamad Al-Thani de la nouvelle loi sur le séjour des étrangers qui a suscité une grande satisfaction chez les défenseurs des droits de l'Homme et les milieux social et économique du pays surtout que cette législation met fin au système controversé de parrainage appelé "la kafala" qui met l'employé à la merci de son employeur et conditionne sa liberté de mouvement.

Ces progrès, a-t-il dit, traduisent la volonté ferme du Qatar pour la consécration de l'Etat de droit à travers l'attachement du pays aux droits de l'Homme, tels qu'ils sont universellement reconnus, a poursuivi le ministre qui a également abordé avec Mme Meriem Attia, secrétaire générale de la Commission nationale qatarie des droits humains, les activités de cette instance et les relations privilégiées de celle-ci avec le **Conseil national des droits de l'Homme (CNDH)**.

Lors de cette conférence de presse, M. Birou a aussi évoqué les différentes doléances exprimées, lors d'une rencontre la veille, par la communauté marocaine qui a notamment déploré l'absence d'écoles marocaines et appelé à résoudre la situation des Marocains victimes des réseaux de trafic d'êtres humains, à mettre en oeuvre le projet de la sécurité sociale et de la retraite au profit de la communauté marocaine de l'étranger et à trouver une solution à la problématique de l'équivalence des diplômes universitaires.

Dans le cadre de la présentation des grandes lignes de la politique migratoire du Maroc, le ministre a affirmé que la préservation de l'identité nationale, le renforcement de l'attachement des Marocains au pays et la défense des droits des émigrés dans les pays d'accueil, figurent parmi les priorités de la politique marocaine.

<http://www.ccme.org.ma/fr/medias-et-migration/46211>



13 قضية ملاحقة لرجال الأمن بتهم التعذيب في المغرب

كشفت تقرير صادر عن وزارة العدل والحريات المغربية الأربعة عن ملاحقة 13 من قوات الأمن خلال عام 2015 بتهم تتعلق بالتعذيب، وذلك بعد إجراء أكثر من 100 فحص طبي.

وقدم التقرير خلال مناقشة موازنة هذه الوزارة، متضمنا معلومات عن قضايا سوء استغلال السلطة و"تعذيب الأفراد، وتمت ملاحقة تسعة من رجال الأمن، وموظفي السجن ورجال سلطة، واثنين من رجال الدرك".

ووفقا لوزارة العدل فإن "السلطات القضائية استجابت في 2014 ل70 طلبا بإجراء الفحص الطبي فيما ارتفع هذا العدد إلى 101 طلب خلال 2015".

وفي السياق ذاته، تابعت الوزارة ما يقرب من 654 شكوى لسجناء، تسلمتها عن طريق مدراء مؤسسات السجن أو من طرف ذوي السجناء أو جمعيات حقوقية أو المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

وطالبت منظمة العفو الدولية (أمستي) المغرب في تقرير صادر في أيار/مايو الماضي ببذل المزيد من الجهد في مجال مكافحة التعذيب، معتبرة أن هذه الممارسة "مستمرة" حيث "تستعمل لانتزاع اعترافات بالجرائم أو لإسكات الناشطين وسحق الأصوات المعارضة".

وأثار التقرير استياء السلطات المغربية نظرا لتسجيله 171 حالة ادعاء بالتعرض للتعذيب، وهو ما اعتبرته الرابطة "مبالغا فيه"، متهمه المنظمة بـ"التحامل وعدم الدقة" بسبب "عدم طلبها المعلومات من السلطات المغربية في أغلب تلك الملفات".

وصادق المغرب في تشرين الثاني/نوفمبر الماضي، بمناسبة احتضانه للمنتدى الدولي لحقوق الإنسان في مراكش، على البروتوكول الاختياري لاتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب في انتظار أن ينشئ آلية وطنية خلال عام كحد أقصى بعد التوقيع وفقا للبروتوكول.

<http://sahafaharabiah.net/news/2096586.html>

<http://www.elwehda.com/agencies/28180.html>

<http://arabi-press.com/news/876132>

<http://www.egyptpetrol.com/2015/11/05/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8-%D9%85%D9%84%D8%A7%D8%AD%D9%82%D8%A9-13-%D8%B1%D8%AC%D9%84-%D8%A3%D9%85%D9%86-%D8%A8%D8%AA%D9%87%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B9%D8%B0%D9%8A%D8%A8/>

<http://www.addiyar.com/article/1065851-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B6%D8%A7%D8%A1-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8%D9%8A-%D9%84%D8%A7%D8%AD%D9%82-13-%D8%B1%D8%AC%D9%84-%D8%A7%D9%85%D9%86-%D8%A8%D8%AA%D9%87%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B9%D8%B0%D9%8A%D8%A8-%D8%AE%D9%84%D8%A7%D9%84-2015>

<http://www.swissinfo.ch/ara/%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B6%D8%A7%D8%A1-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8%D9%8A-%D9%84%D8%A7%D8%AD%D9%82-13-%D8%B1%D8%AC%D9%84-%D8%A7%D9%85%D9%86-%D8%A8%D8%AA%D9%87%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B9%D8%B0%D9%8A%D8%A8-%D8%AE%D9%84%D8%A7%D9%84-2015/41759308>

<https://arabic.rt.com/news/799224-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B9%D8%B0%D9%8A%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8/>

<http://www.alhurra.com/content/morocco-justice--human-rights/285559.html>

لهذه الأسباب من المستحيل تنزيل توصية المجلس الوطني لحقوق الإنسان المتعلقة بالإرث

جواد روگي

لهذه الأسباب من المستحيل تنزيل توصية المجلس الوطني لحقوق الإنسان المتعلقة بالإرث

ليس المجلس الوطني لحقوق الإنسان أول من دعا إلى المساواة في الإرث بين الجنسين، فموضوع المساواة في الإرث سبق أن أثارته مجموعة من الهيئات الحقوقية، كما سبق وأن جاءت هذه الدعوات باسم أشخاص معروفون بتوجهاتهم السياسية والفكرية، إلا أن ما تتميز به دعوة المجلس الوطني لحقوق الإنسان هو أنها صادرة من مؤسسة دستورية بما لها من ثقل على السلطة التشريعية في المغرب مما يدفع إلى التساؤل حول مدى إمكانية ترجمة توصيتها إلى قانون ساري المفعول.

تم إحداث المجلس الوطني لحقوق الإنسان في إطار التزام المملكة المغربية بحماية حقوق المواطنين، وحررياتهم، وتكريس مسلسل دولة الحق والقانون والمؤسسات، وقد عهد إلى المجلس بحث مدى ملاءمة النصوص التشريعية الوطنية مع مقتضيات المعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وفي إطار مزاولته اختصاصاته الممنوحة له دستوريا وكذا في إطار تفاعله مع قضايا المرأة والمساواة بين الجنسين جاءت توصية المجلس الداعية للمساواة في الإرث.

صحيح أن المجلس المذكور ليس مؤسسة حولها الشعب التشريع بالنيابة عنه، لكن لا أحد ينكر بصمة هذه المؤسسة على جل التشريعات الوطنية، ومع ذلك يصعب الحديث عن فرص قوية لتمرير مقترحها وذلك راجع لطبيعة توصية المجلس ذاتها، والتي اتخذت بعدا دينيا، إلى جانب أنها أثارته إشكالية عميقة متمثلة في مدى التجاوب مع مفاهيم حقوق الإنسان الكونية إذا تعارضت مع هوية الدولة ومعتقداتها التي تشكل مرجعيتها الأسمى. وهنا نقف عند قلعتين متينتين تقفان في وجه توصية المجلس والحيلولة دون ترجمتها كقانون ساري المفعول.

القلعة الأولى التي تقف في وجه توصية المجلس هي القلعة الدستورية. ينص الفصل 19 من الدستور المغربي على أنه "يتمتع الرجل والمرأة، على قدم المساواة، بالحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، الواردة في هذا الباب من الدستور، وفي مقتضياته الأخرى، وكذا في الاتفاقيات والمواثيق الدولية، كما صادق عليها المغرب، وكل ذلك في نطاق أحكام الدستور وثوابت المملكة وقوانينها...". فقضية المساواة تجد أساسها في دستور 2011 إلا أن الذي يتم التفاوض عنه هو تحديد المشرع الدستوري نفسه نطاق إعمال المساواة بين الجنسين في أحكام الدستور وثوابت المملكة وقوانينها، ويعتبر الدين الإسلامي أحد ثوابت المملكة وأحد مكونات هويتها الراسخة، والذي من المفروض ألا يتم تجاوز أحكامه في مسائل الميراث، فالدين الإسلامي قد حسم موضوع الميراث منذ الأزل اللهم إلا إذا استجاب المجلس العلمي الأعلى والذي يرأسه أمير المؤمنين-والذي أنيط به ضمان الأمن الروحي للمغاربة، وحراسة الثوابت الدينية للأمة- لتوصية المجلس الوطني وهذا أمر جد مستبعد، إذ ليس ببعيد الرد القاطع الذي تلقاه أحد القيادات الحزبية الذي سبق له أن أثار مسألة المساواة من المجلس العلمي والذي جاء في بيانه أن أحكام الإرث قاطعة ولا تجديدها فيها، وأنه لا مجال لإعمال الرأي في المسألة.

أما إمكانية اللعب على وتر الاتفاقيات الدولية وسموها على التشريعات الداخلية بما فيها الدستور، فإن مسألة "السمو" هاته لا بد من التوقف عندها لاستجلاء بعض المغالطات التي تستغلها بعض الفعاليات الحقوقية لتمرير مقترحاتها تحت مظلة الاتفاقيات الدولية.

فتوصية المجلس جاءت مستندة على اتفاقية مكافحة جميع أشكال التمييز ضد المرأة والتي اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 34/180 المؤرخ في 18 ديسمبر 1979، والتي يعد المغرب من الدول التي صادقت عليها. فما مدى سمو هذه الاتفاقية على التشريعات الوطنية بما في ذلك الدستور؟.

من بين ما جاء في تصدير الدستور المغربي جعل الاتفاقيات الدولية، كما صادق عليها المغرب، وفي نطاق أحكام الدستور، وقوانين المملكة، وهويتها الوطنية الراسخة، تسمو، فور نشرها، على التشريعات الوطنية، والعمل على ملاءمة هذه التشريعات، مع ما تتطلبه تلك المصادقة". علما أن هذا التصدير يشكل جزءا لا يتجزأ من الدستور. فكما هو مبين فإن الدستور قيد سمو الاتفاقية الدولية بعدم معارضتها الهوية الوطنية الراسخة والذي يشكل الدين الإسلامي أحد مكوناتها، ذلك أنه من بين ما جاء في التصدير "المملكة المغربية دولة إسلامية ذات سيادة كاملة، متشبثة بوحدتها الوطنية والترايبية، وبصيانة تلاحم مقومات هويتها الوطنية". هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن الدستور المغربي في حالة الرغبة في تعديله ليتماشى والاتفاقيات الدولية يمنع كل مراجعة تطاله يمكن أن تشمل الأحكام المتعلقة بالدين الإسلامي، وبالنظام الملكي للدولة، وبالاختيار الديمقراطي للأمة.

أما القلعة الثانية والتي تصد التوصية بالمساواة في الإرث فتمثلة في طبيعة البنية الاجتماعية المستهدفة بماته التوصية، فكما هو معلوم في أدبيات العلوم القانونية، فالقانون ما هو إلا تلك المرأة العاكسة لمنط عيش الجماعة التي يستهدفها بالتنظيم، فجوذة التشريع دائما ما تقاس بمدى اتساع الهوة بين القانون كقواعد تشريعية وما يسير عليه المجتمع المعني بالقاعدة القانونية، فمتى كان القانون نابعا من المجتمع ومتأثرا به تكون له هيبه على أفراد هذا المجتمع لأنه يعبر عن هويتهم، ومرجعيتهم العليا. بخلاف ما إذا كان القانون يحاول أن يكون في مركز المؤثر، إذ يراه حينئذ أفراد المجتمع كأنه دخيل عليهم، فيفقد بذلك مصداقيته، فيكون ذلك من أسباب رفضهم إياه.

هذا وتعتبر المرجعية العليا لأي مجتمع محددة لسلوكياته، ومن تم تكون حكما على وظيفة مؤسساته التشريعية، وما تنتجه من قوانين، وما تتبناه من منطلقات أو سياسات. ويعد الإسلام المرجعية العليا بالنسبة للدولة المغربية؛ كما نص على ذلك الدستور، وبذلك يكون الإسلام مؤطرا ومحددًا لباقي مكونات الهوية المغربية التي لا يجب في أي حال من الأحوال أن تتعارض وأحكامه.

من خلال ما سبق فكل ما يمكنه أن يتعارض وأحكام الدين الإسلامي بالصورة التي تتم الدعوة لها اليوم سيكون من دون شك محل رفض من المجتمع المغربي، فتشيبث المغاربة بأحكام الدين الإسلامي لا ينكرها إلا جاحد.


وكما أشرنا إلى ذلك سابقا فالنقاش حول المساواة بين المرأة والرجل في الإرث ليس جديداً في المغرب، إذ ترجع بعض فصوله إلى ما كان يُعرف بـ"خطة إذماج المرأة في التنمية" قبل حوالي 15 عاما حيث يذكر المغاربة جيدا عندما حدث انقسام في الشارع بين الحداثيين والإسلاميين على هذا المفهوم، ومن هنا تطفو على السطح إمكانية حدوث احتقان شعبي في حال ما إذا تم عرض التوصية على المؤسسة التشريعية تمهيدا لترجمتها لقانون، خصوصا وأن التوصية تستفز هوية السواد الأعظم من الشعب. وحتى إن لم يتم رفضها كمشروع أثناء مناقشتها فمن المؤكد رفضه بطريق غاية في التأدب من خلال عدم تنزيله على أرض الواقع كما هو حال العديد من بنود مدونة الأسرة التي لم يتم التفاعل معها بالشكل الذي كان منتظرا.

وخلاصة القول أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وأثناء صياغته للتوصية المذكورة تناسى النمط الاجتماعي الذي اختارته الأسرة المغربية للعيش على منواله، والبعيد في غالبية جوانبه عن كل ما هو مادي صرف، كما تناسى وضعية المرأة في بعض البوادي والتي جرت العادة على حرمانها من حقها في الميراث نهائيا، والتي كان عليه منحها الأولوية في توصيته. لذلك كان على المجلس المذكور تجاوز الاشتغال بمنطق "الأولوية للقضايا التي تثير البلبله داخل المجتمع".



تقرير إقليمي أولي يدعو إلى جعل ثقافة حقوق الإنسان جزءاً من السياسات العمومية العربية

21 مارس خلال ندوة بالرباط أبرزت تجربة حقوق الإنسان بالمغرب، مصر، لبنان وتونس



ادريس الزرقي

يؤسس لتقليد جديد يرتكز على التعرف على تجارب البلدان المتقدمة في مجال حقوق الطفل والنساء واللاجئين والمهاجرين على وجه الخصوص، قصد الاستفادة منها واستخلاص الدروس. واعتبر في المقابل، أن البلدان العربية من "أفقر البلدان في إنتاج المعرفة في مجال حقوق الإنسان".

تعتبر ثقافة حقوق الإنسان منتج غريب عن الخصوصية الثقافية العربية. وأكد رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان إدريس الزرقي، في كلمة بالمناسبة، على أهمية التربية على ثقافة حقوق الإنسان، خاصة في المجتمعات التي تمر بمرحلة انتقالية وتحولات سياسية، مبرزاً المبادرات التي اتخذها المجلس، والرامية إلى التشجيع على فتح نقاش وطني لتحديد مدى تملك المواطنين المغاربة لثقافة حقوق الإنسان وتقييم حصيلة الإجراءات والخطط المعتمدة بهذا الخصوص. وأبرز الزرقي أنه خلال الأيام القليلة المقبلة سيتم افتتاح المعهد الوطني للتكوين في مجال حقوق الإنسان الذي سيتولى مهمة تكوين أطر وأعضاء اللجان الجهوية للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، والمساهمة في تقوية قدرات و فعاليات المجتمع المدني العاملة على الخصوص في مجال حقوق الطفل والمعاقين من جانبه، قال رئيس المعهد العربي لحقوق الإنسان عبد الباسط بن حسن، أن التقرير الإقليمي الأولي الذي تم إنجازه بتعاون مع المركز الدولي للعلوم الإنسانية أكد تقرير إقليمي أولي أنجزته منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) بتعاون مع المعهد العربي لحقوق الإنسان، على الحاجة الملحة لجعل ثقافة حقوق الإنسان جزءاً من السياسات العمومية العربية، والاستثمار فيها، خاصة في مجالات التعليم والإعلام والثقافة. وقال التقرير، الذي تم تقديمه الثلاثاء بالرباط، خلال ندوة حول موضوع "التربية على المواطنة وحقوق الإنسان"، ديناميات وابتكارات المجتمع المدني "إن البلدان العربية في حاجة ماسة اليوم إلى تحويل ثقافة حقوق الإنسان من شأن تعنى به المنظمات غير الحكومية إلى سياسة عمومية شاملة يجسدها مختلف الفاعلون على أرض الواقع. وأبرز التقرير، الذي تناول تجربة حقوق الإنسان في أربعة بلدان عربية (المغرب ومصر ولبنان وتونس)، أن التحديات التي تواجهها ثقافة حقوق الإنسان في العالم العربي تتمثل، أساساً، في غياب استثمار حقيقي في أنشطة تتعلق بهذه الثقافة و التضييق على منظمات المجتمع المدني، وكذا وجود صعوبات اجتماعية وثقافية



التكفيري أبو النعيم يصف بالكافر والمرتد والنيابة العامة لاتحرك ساكنا

جلال كندالي

عصيد ولكحل ونزهة الصقلي واصفا إياهم بالاقزام والحشرات، بل إن هذا التكفيري لم يتوان في التهجم على اليسار، ووصف توصية المجلس الوطني لحقوق الإنسان بأنها جاءت من هؤلاء الذين يتمتعون بحماية الصهيونية والماسونية، كما اتهم أعضاء المجلس بأنهم كفرة وخونة تتحكم فيهم أجهزة المخابرات المغربية، ولم يتردد هذا السلفي التكفيري في إعلان أمنيته في أن يسלט الله على خصومه الموت والسرطان والطاعون وطالب المغاربة بلعن هؤلاء في صلواتهم وطوافهم .

القرآنية كان رئيس هذه المؤسسة الدستورية «أبولهب» واتهم الداعية التكفيرية، اليزمي بالطعن في الدين الإسلامي حسب وصفه، بل لم يرعو في توجيه الكلام إليه قائلا: «عليك لعنة الله والملائكة والناس أجمعين» وذلك في تحد للقانون ودون أن يحرك وزير العدل بصفته رئيسا للنيابة العامة مسطرة المتابعة. وطالت همجية هذا الشيخ التكفيري أسماء أخرى كقرها كذلك مثل المرجوم محمد عابد الجابري وعبد الله العروي والكاتب الأول للاتحاد الاشتراكي إدريس لشكر ومحمد

عاد الشيخ التكفيري المسمى عبد الحميد أبو النعيم إلى مهاجمة كل من يخالفه الرأي، حيث شحذ سيف الفتنة و وبدأ في خوض معركة ضد الجميع على حسابه الخاص في موقع اليوتوب دامت 37 دقيقة ووصف إدريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالكافر والمرتد، وذلك على خلفية توصية خاصة بالمساواة بين الرجل والمرأة في الإرث . وقد استخدم ظلما وبهتاننا العديد من الآيات



العيون

نشر ثقافة حقوق الإنسان

بمؤسسة السجن المحلي

٩١٤٦٣٨

محمد سالم الشافعي

نظمت اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالعيون - السمارة يوما ثقافيا وترفيهيا بمؤسسة السجن المحلي بالعيون، وذلك يوم الأحد الماضي. وأشرف على هذه العملية رئيس اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالعيون، والوكيل العام للملك لدى محكمة الاستئناف، ومدير السجن المحلي، ورئيسة جمعية مساندة الأشخاص المعاقين بالعيون. وقد تم تنظيم مباراة لكرة القدم جمعت نزلاء من السجن ومهاجرين مقيمين بمدينة العيون، كما أقيمت ورشة تواصلية لفائدة نزيلات السجن المحلي، أطرتها عضوات اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالعيون - لسمارة.

وتحت شعار «كتاب لكل نزيل» تم توزيع كتب تهتم بمواضيع السجناء وحقوق الإنسان من إصدار المجلس الوطني لحقوق الإنسان، على نزلاء المؤسسة السجنية، الغاية هي الرقي بثقافة حقوق الإنسان عند هذه الفئة من المجتمع. كما تم توزيع جوائز على المشاركين في مباراة كرة القدم المنظمة بالسجن. وذكر رئيس اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان، خلال الحفل، أن هذه المبادرة تدخل في إطار التفاعل والتواصل مع نزلاء السجن، وتروم إلى مشاركة السجن في الاحتفالات المخددة للذكرى الأربعين للمسيرة الخضراء.



.. و اتحاد العمل النسائي يدعو إلى مناقشة هادئة لموضوع المساواة في الإرث

تشكل دعما معنويا لتضال الحركة النسائية المغربية وتلتقي مع تطلعاته. وطالب بيان الاتحاد العلماء بمواقف صريحة تدعو إلى تفعيل آليات الاجتهاد تحقق العدل والإنصاف وفق ما تستوجبه شروط العصر والتحولات المجتمعية وعدم الانغلاق في المقاربة النصية التي تم تجاوزها في قضايا أخرى كالزبا والحدود مثلا، مؤكدا في الوقت نفسه، على حرص الاتحاد ضمن الحركة النسائية والحقوقية والديمقراطية على حماية هذه الحقوق وصيانتها، وإلزام الدولة بتفعيل مقتضيات الدستور المتعلقة بالمساواة في كافة الحقوق وحظر ومحاربة كل أشكال التمييز.

515738
المنعم من طرف مناهضي حقوق النساء واللجوء لاستعمال المقدس»، حين الافتقاد إلى الحجة في مناقشة الرأي بالرأي، مؤكدا على «هزلة الحصيلة المحققة في مجال المساواة ووصول النساء إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية والبيئية». وأجمعت التدخلات على أن هناك «قصورا» في آليات التصدي للظاهرة والتساهل مع المعتدين وحجم الخدمات الصحية الإنجابية والتعليم والشغل، التي تكشف هشاشة أوضاع النساء وضعف مسألة الاندماج في التنمية، أكد على تلمين روح الخلاصات والتوصيات المقدمة من المجلس الوطني ويعتبرها

◆ الأحداث المغربية: سعد داليا

أبرز اتحاد العمل النسائي المواقف البدينية لمجلس «إدريس الزمي» في الكشف عن إجحاف المقتضيات القانونية غير المتكافئة المنظمة للإرث، والأعراف المعمول بها في أراضي الجموع ومشاكل النساء السلافيات لم تعد مقبولة باتت، والتي تحول دون وصول النساء إلى الحق في الثروة، والحصول على الموارد مما يزيد من تكريس وضعية الفقر والهشاشة والعنف لدى النساء. واستنكر الاتحاد في بيانه عقب الاجتماع ما أسماه بـ«أسلوب الترهيب



جمعيات مغربية في الهجرة: الحملة ضد المجلس الوطني حرب ضد الفكر التنويري

5/5738

محمد عارف

والاقتصادية والثقافية بما فيها المساواة في الإرث، تؤكد الجمعيات والفعاليات المذكورة هو مطلب أساسي وأني يجب تحقيقه في المجتمع. وبالتالي فإن المساواة في الإرث هو حق اقتصادي واجتماعي للمرأة وللرجل معا، دون تمييز أو تفضيل لهذا الطرف دون الآخر، مادام الهدف هو تحقيق العدل والمناصفة. والإرث تضيف الجمعيات في بيانها من العلاقات الاجتماعية التي تبقى العائلات حرة في تقسيم نراتها بالشكل الذي يلائمها، وعلى التشريعات الوطنية بما فيها مدونة الأسرة، أن يتم تعديلها لترفع الحيف والتمييز الذي يطال المرأة في هذا المجال.

وذكرت الجمعيات الموقعة على النداء، بأن المرأة المغربية لم تتحرر بعد من العقلية الذكورية للفقهاء، فرغم بعض المكتسبات الحقوقية والقانونية التي انتزعتها بفضل كفاحها الطويل إلا أن وضعها الاجتماعي والاقتصادي والثقافي والحقوقى مازال لم يرق بعد إلى المستوى الذي يجعل منها كإنسان، كنصف المجتمع تتحقق فيه كامل حقوقها وشروط المواطنة الحقة.

أي تقدم يذكر من أجل توفير شروط العيش الكريم للمرأة، بل ازدادت أوضاعها سوء لتشمل كل مناحي الحياة. ونددت الجمعيات في بيانها بكل الحملات التكفيرية، وبما وصفته بالإرهاب الفكري الذي تمارسه التيارات الإسلامية المتطرفة. وعلى رأسها الحزب الحاكم الذي استهدف رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان مباشرة.

واعتبرت الجمعيات المكونة من المركز الأورو متوسطي للهجرة والتنمية، والأرضية الأورومغربية للهجرة والتنمية والمواطنة والديمقراطية، ومنتدى المواطنة، وجمعية خمسة للتضامن هنا وهناك... الخ أن خطورة الوضع المتدهور أصلا لواقع الحريات بالمغرب، وانتشار الأفكار الظلامية في المجتمع وهيمنتها على النقاش العمومي في المواضيع التي تهم حاضر ومستقبل المجتمع كله، هو بمثابة حرب غير معلنة ضد الفكر التنويري وضد القيم الحضارية والإنسانية.

فتحقيق مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق الاجتماعية

طالبات الجمعيات والفعاليات الديمقراطية المغربية في الهجرة، المفكرين والمثقفين والعلماء التنويريين بأن يتحملوا مسؤولياتهم في نيل الإرهاب الديني وإعمال العقل ونشر الفكر التنويري القائم على العدل والمساواة والحقوق واحترام الاختلاف.

ووصفت الجمعيات في نداء لها حمل شعار «لا للإرهاب باسم الدين.. نعم للمساواة في الإرث بين المرأة والرجل» الحملة التي تلت صدور توصية تفضي بضرورة إعمال مبدأ المساواة في الإرث بين المرأة والرجل، ضمن تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان حول «وضعية المساواة والمناصفة بالمغرب» بالحرب المسعورة على المجلس وعلى مسؤوليه، واعتبارا مثل هذه التوصية مسا «النصوص القطعية» للدين الإسلامي على حد زعمهم. في حين أن التقرير - تؤكد الجمعيات - بما يتضمنه من تحليل ومعطيات حول الوضعية المتردية للمرأة على كل الأصعدة، يعد إداة لعمل الحكومة التي لم تنجز



تقرير إقليمي أولي يدعو إلى جعل ثقافة حقوق الإنسان جزءاً من السياسات العمومية العربية

31/3516

مدى تملك المواطنين المغاربة لثقافة حقوق الإنسان وتقييم حصيلة الإجراءات والخطط المعتمدة بهذا الخصوص.

وفي معرض حديثه عن الجهود المبذولة في هذا الشأن، أبرز السيد اليزمي أنه خلال الأيام القليلة المقبلة سيتم افتتاح العهد الوطني للتكوين في مجال حقوق الإنسان الذي سيتولى مهمة تكوين أطر وأعضاء اللجان الجهوية للمجلس الوطني لحقوق الإنسان والمساهمة في تقوية قدرات فعاليات المجتمع المدني العاملة على الخصوص في مجال حقوق الطفل والمعاقين.

وأضاف أن هذا العهد سيشكل أيضاً نافذة للوقود العربية والإفريقية للاطلاع على التجربة الإصلاح الديمقراطية بالمغرب وجهود النهوض بحقوق الإنسان والتي يعتبرونها تجربة متقدمة إقليمياً. من جانبه، قال رئيس المعهد العربي لحقوق الإنسان عبد الباسط بن حسن أن التقرير الإقليمي الأولي الذي تم إنجازه بتعاون مع المركز الدولي للعلوم الإنسانية يؤسس لتقليد جديد يركز على التعرف على تجارب البلدان المتقدمة في مجال حقوق الطفل والنساء واللاجئين والمهاجرين على وجه الخصوص، قصد الاستفادة منها واستخلاص الدروس. واعتبر، في المقابل أن البلدان العربية من "أفقر البلدان في إنتاج المعرفة في مجال حقوق الإنسان".

وشدد على ضرورة جعل ثقافة حقوق الإنسان ليس فقط آلية لتطوير المعارف في هذا المجال، ولكن أيضاً إجراء تغيير شمولي يهم السياسات والمؤسسات والعقليات والسلوكيات، مبرزا أهمية

← أكد تقرير إقليمي أولي أنجزته منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) بتعاون مع المعهد العربي لحقوق الإنسان على الحاجة الملحة لجعل ثقافة حقوق الإنسان جزءاً من السياسات العمومية العربية، والاستثمار فيها، خاصة في مجالات التعليم والإعلام والثقافة.

وقال التقرير، الذي تم تقديمه أول أمس الثلاثاء بالرباط خلال ندوة حول موضوع "التربية على المواطنة وحقوق الإنسان، ديناميات وابتكارات المجتمع المدني" إن البلدان العربية في حاجة ماسة اليوم إلى تحويل ثقافة حقوق الإنسان من شأن تعنى به المنظمات غير الحكومية إلى سياسة عمومية شاملة يجسدها مختلف الفاعلون على أرض الواقع. وأبرز التقرير، الذي تناهله تجربة حقوق الإنسان في أربعة بلدان عربية (المغرب ومصر ولبنان وتونس)، أن التحديات التي تواجهها ثقافة حقوق الإنسان في العالم العربي تتمثل أساساً في غياب استثمار حقيقي في أنشطة تتعلق بهذه الثقافة والتصديق على منظمات المجتمع المدني، وكذا وجود صعوبات اجتماعية وثقافية تعتبر ثقافة حقوق الإنسان منتج غريب عن الخصوصية الثقافية العربية.

وأكد رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان إدريس اليزمي، في كلمة بالمناسبة، على أهمية التربية على ثقافة حقوق الإنسان، خاصة في المجتمعات التي تمر بمرحلة انتقالية وتحولات سياسية، مبرزا المبادرات التي اتخذها المجلس والرامية إلى التشجيع على فتح نقاش وطني لتحديد



في بلاغ صادر عن اجتماع الأمانة العامة لجبهة القوى الديمقراطية

5A51/3

لامجال لفرض قيود

على حرية التفكير في مغرب

له ما يكفي من المؤسسات

الدستورية القادرة على تاطير

النقاشات المجتمعية مهما

بلغت حدة الخلاف حولها

عقدت الأمانة العامة لجبهة القوى الديمقراطية اجتماعاً لها، يوم الثلاثاء 03 نونبر 2015، برئاسة الأبع المصطفى بنعلي الأمين العام للحزب.

في البداية تولقت الأمانة العامة عند السياق الوطني الذي يحيي فيه المشاركة الأريبيين، بما تتخله من حدث وطني ملهمي مسيرة تحقيق واستكمال الوحدة الترابية، وبما تعنيه لكل المغاربة في معركتهم للدفاع عن المكاسب الوطنية وتثبيت الوحدة الترابية للمملكة.

تدارست الأمانة العامة في هذا الشأن عند ما يعنيه إحياء هذه الذكرى في سياق الحزم الوطني في معركة الوحدة الترابية للمملكة، في إطار البناء الوطني لمغرب

حدالي ديمقراطي متقدم ومتخاضاً، وتجسيدا للمواقف الثابتة للمغرب في الدفاع عن مبادئه واستكمالاً لوحده الترابية، التي تعززت، على الرغم من مقترحات الأعداء، بطرحه الجنووية حكماً ذاتياً في إطار السيادة المغربية، وما لقيه هذا المقترح من تجاوب كبير ودعم دولي متزايد.

وإذا ولت الأمانة العامة لجبهة القوى الديمقراطية كذلك بهذا الشأن في ما يعنيه توطيد النموذج التنموي للأقاليم الجنوبية، عبر تسريع مسيرة التنمية الشاملة للبنية على أوسع المقاييس الديمقراطية في أبعادها الجهوية واللامركزية، وبالأعتماد على المشاركة الشاركية،

والحكمة الجيدة، في السعي لتحقيق التنمية المنمجة.

وانطلقت الأمانة العامة بعد ذلك إلى تدارس عدد من الأحداث الوطنية الاجتماعية والسياسية، حيث استأثرت باهتمامها الإحتجاجات الشعبية بمدينة طنجة ضد شركة التدبير الفوض للماء والكهرباء نتيجة لارتفاع الأسعار، الناتج عن غلاء الإسعار وسوء التدبير. ونبهت الأمانة العامة إلى خطورة التعامل الحكومي مع هذه الإحتجاجات، على امتداد أسبوعين، بما شكلاه من بؤرة للتوتر الاجتماعي، ودعت الحكومة إلى استخلاص الدروس من هذه الأحداث لمراجعة توجهاتها الضريبية في مشروع القانون المالي المعروض على

البرلمان، وإلى تحمل مسؤوليتها في تحمل تبعات هفوات سياسة التدبير الفوض.

وفي السياق ذاته، تولقت الأمانة العامة بعد ذلك لتدارس الجدل المجتمعي حول موضوع الإهتمام بخصوصية وحيدة ضمن 97 توصية للتهوض بالمساواة والمناصفة بين الجنسين ورفع تحديات التنمية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وخلصت إليها دراسة حول 'المساواة والمناصفة' بين المرأة والرجل، قام بها المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

والأمانة العامة لجبهة القوى الديمقراطية التي تدعو في كل النقاشات الوطنية والمجتمعية إلى

تحكيم العقل وتحفيز الإجتهد الخلاق تدين كل المحاولات المكسولة للوصاية على المجتمع من خلال هجومات متطرفة. واعتدفة على الفكر في المجتمع. وتؤكد تثبيت جبهة القوى الديمقراطية بالعمل على تعزيز المساواة الكاملة بين النساء والرجال. معتبرة بأن المغرب الذي له ما يكفي من المؤسسات الدستورية القادرة على تاطير النقاشات المجتمعية مهما بلغت حدة الخلاف حولها، على حرية التفكير والإجتهد وممارسة الحيز على المجتمع. وحرر بالرباط بتاريخ 03 نونبر 2015



تقرير إقليمي أولي يدعو من الرباط إلى جعل ثقافة حقوق الإنسان جزءا من السياسات العمومية العربية

23363

أكد تقرير إقليمي أولي أنجزته منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) بالتعاون مع المعهد العربي لحقوق الإنسان على الحاجة الملحة لجعل ثقافة حقوق الإنسان جزءا من السياسات العمومية العربية، وقال التقرير، الذي تم تقديمه يوم الثلاثاء بالرباط، خلال ندوة حول موضوع «التربية على المواطنة وحقوق الإنسان، ديناميات وابتكارات المجتمع المدني» إن البلدان العربية في حاجة ماسة اليوم إلى تحويل ثقافة حقوق الإنسان من شأن تعنى به المنظمات غير الحكومية إلى سياسة عمومية شاملة يجسدها مختلف الفاعلون على أرض الواقع. وأبرز التقرير، الذي تناول تجربة حقوق الإنسان في أربعة بلدان عربية (المغرب ومصر ولبنان وتونس)، أن التحديات التي تواجهها ثقافة حقوق الإنسان في العالم العربي تتمثل أساسا في غياب استثمار حقيقي في أنشطة تتعلق بهذه الثقافة و التضييق على منظمات المجتمع المدني. وكذا وجود صعوبات اجتماعية وثقافية تعتبر ثقافة حقوق الإنسان منتج غريب عن الخصوصية الثقافية العربية. وأكد رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان السيد ادريس اليزمي، في كلمة بالمناسبة، على أهمية التربية على ثقافة

حقوق الإنسان، خاصة في المجتمعات التي تمر بمرحلة انتقالية وتحولات سياسية. مبرزا المبادرات التي اتخذها المجلس والرامية إلى التشجيع على فتح نقاش وطني لتحديد مدى تلك المواطنين المغاربة لثقافة حقوق الإنسان وتقييم حصيلة الإجراءات والخطة المعتمدة بهذا الخصوص. وفي معرض حديثه عن الجهود المبذولة في هذا الشأن، أبرز السيد اليزمي أنه خلال الأيام القليلة المقبلة سيتم افتتاح المعهد الوطني للتكوين في مجال حقوق الإنسان الذي سيتولى مهمة تكوين أطر وأعضاء اللجان الجهوية للمجلس الوطني لحقوق الإنسان والمساهمة في تقوية قدرات فعاليات المجتمع المدني العاملة على الخصوص في مجال حقوق الطفل والمعاقين. وأضاف أن هذا المعهد سيشكل أيضا نافذة للوفود العربية والإفريقية للاطلاع على التجربة الإصلاح الديمقراطية بالمغرب وجهود النهوض بحقوق الإنسان والتي يعتبرونها تجربة متقدمة إقليميا. من جانبه، قال رئيس المعهد العربي لحقوق الإنسان عبد الباسط بن حسن أن التقرير الإقليمي الأولي الذي تم إنجازه بالتعاون مع المركز الدولي للعلوم الإنسانية يؤسس لتقليد جديد يركز على التعرف على تجارب البلدان المتقدمة في مجال حقوق الطفل والنساء واللاجئين والمهاجرين على وجه الخصوص. تصد الاستقادة منها واستخلاص الدروس.

واعتبر، في المقابل أن البلدان العربية من «أفقر البلدان في إنتاج المعرفة في مجال حقوق الإنسان». وشدد على ضرورة جعل ثقافة حقوق الإنسان ليس فقط آلية لتطوير المعارف في هذا المجال، ولكن أيضا إجراء تغيير شمولي يهم السياسات والمؤسسات والعقليات والسلوكيات، مبرزا أهمية وجود قيادات مجتمعية في مجال حقوق الإنسان تقوم بالتثقيف ويفتح الحوار وبدور الوساطة وتعتمد الفن والإبداع لنشر ثقافة حقوق الإنسان. من جهته، أكد بينيت شتالنجسي، الخبير بمنظمة (اليونسكو)، على ضرورة إيجاد السبل الكفيلة بضمان استدامة ثقافة حقوق الإنسان بالمنطقة العربية وفتح آفاق للتربية على هذه الحقوق من خلال اعتماد نموذج تعليمي يشجع على نشر قيم المواطنة وثقافة حقوق الإنسان. وأشار إلى أن هذا اللقاء يشكل مناسبة لإغناء هذا التقرير الإقليمي بأفكار ومقترحات يقدمها فاعلون في المجتمع المدني وممثلو وزارة التعليم بكل من المغرب ومصر ولبنان وتونس لتحقيق الأهداف المنشودة وتواصل أشغال هذه الندوة على مدى يومين بمناقشة مواضيع تهم «الابتكارات البيداغوجية للتربية على المواطنة وحقوق الإنسان: أية مقارومات» و«التربية على المواطنة وحقوق الإنسان والقيم: أية فئات» و«تكوين الكوادر في مجال حقوق الإنسان».

بعد لشكر وعصيد... أبو النعيم يكفر اليزمي ويصفه ب «الزنديق» بسبب توصية المساواة في الإرث لحسن سكور

بعدما كفر في وقت سابق الكاتب الاول لحزب الاتحاد الاشتراكي إدريس لشكر، والكاتب الأمازيغي أحمد عصيد، وصف الشيخ السلفي عبد الحميد أبو النعيم الشهير بفتواه التكفيرية **رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان** ب «الكافر والمرتد» وذلك بسبب توصية المساواة في الإرث التي ضمنها المجلس الوطني لحقوق الإنسان في تقرير له.

ووصف أبو النعيم في شريط فيديو بث على قناته الرسمية على اليوتيوب إدريس اليزمي ب «الزنديق» و «كافر كافر أكبر» مبرزا أن الحدائين في المغرب «هم شرذمة قليلة بعدد الأصابع فرضتهم الموائيق الدولية والمعاهدات على الدولة كمراقبين لهم في بلاد المسلمين».

وأضاف أبو النعيم أن توصية المجلس الوطني لحقوق الإنسان التي تنص على المساواة بين الرجل والمرأة في الميراث «تخالف شرع الله وتضرب بكتاب الله عز وجل عرض الحائط».

لا أحد يملك سلطة الطعن في النصوص الشرعية

رضوان زريعة – أصدر المجلس الوطني لحقوق الإنسان (تقريراً موضوعياً) حول (وضعية المساواة وحقوق الإنسان بالمغرب : صون وإعمال غايات وأهداف الدستور) وخص توصيته (رقم:18) للمطالبة بالمساواة بين الرجل والمرأة في الإرث، وانعقاد الزواج وفسخه، وتقديم النفقة للأطفال خارج إطار مؤسسة الزواج. وتأتي هذه التوصية من المجلس السالف ذكره، بعدما باءت كل محاولات الجمعيات الحقوقية وبعض الفاعلين في الحقل السياسي بالفشل، حيث كانوا ولا زالوا يعملون على السعي للنيل من الهوية الإسلامية والزحف على النصوص الشرعية و بعض المكتسبات التي أتى بها دستور المملكة المغربية، من بينها تلك التي تنص على أن النظام الدستوري للمملكة يستمد بعض تشريعاته من الدين الإسلامي السمح .

إنه وبمجرد تمعننا في فحوى التوصية (18) التي تضمنها التقرير المثير للجدل، ومحاولة وضعها في إطارها القانوني، نجد بها تناقضات كثيرة، حيث إن أعضاء المجلس المذكور ركزوا في طرح توصيتهم على الاستدلال ببعض فصول الدستور المغربي وبعض مواد اتفاقية «سيداو الأمريكية» التي صادق عليها المغرب في وقت سابق، لكن بالرغم من محاولتهم إعطاء التوصية صبغة قانونية انتقائية وبث مغالطات للرأي العام، إلا أننا يمكننا الطعن فيها انطلاقاً من الفصل الذي ركز عليه محرروها، وانتهاءً بالفصول الأخرى من دستور 2011.

فبعض النظر عن أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان تطفل على وظيفة مجلس آخر وهو المجلس العلمي الأعلى الذي يُخول له البث في هذه النوازل، نجد أن الفصل (19) تم الاستدلال به بطريقة انتقائية حيث ركز أصحاب التوصية بشق منه وأهملوا الشق الأخر، لأنه بالرجوع للفصل المذكور، سنجد المشرع المغربي عمل على تقييده ولم يتركه شاملاً، حيث جاء كالتالي: «يتمتع الرجل والمرأة على قدم المساواة بالحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية الواردة في هذا الباب وفي مقتضيات الدستور، وكذا في الاتفاقيات والمواثيق الدولية، كما صادق عليها المغرب، وكل ذلك في نطاق الدستور وثوابت المملكة وقوانينها» مما يعني قانونياً أن المواد التي أتت بها اتفاقية (سيداو) الدولية والتي استدل بها أصحاب التوصية يجب تنفيذها وفقاً لما ينص عليه الدستور ولما عليه ثوابت المملكة؛ ولا يجب تنفيذ أي مادة من مواد الاتفاقيات الدولية غير المتوافقة مع فصول دستور وقوانين البلاد .

إضافة للفصل المذكور، سنجد كذلك في الباب الأول من الدستور المتضمن لأحكام عامة، أن الفصل (1) منه يتعارض مع ما جاء به مجلس اليازمي الذي أصدر التوصية، لكون أن هذا الفصل نص على أن الأمة تستند في حياتها العامة على ثوابت جامعة، تتمثل في الدين الإسلامي السمح، وكذلك الشأن بالنسبة للفصل (175) الذي جاء صريحاً في شأن الأحكام الريانية، حيث إننا نجد نص على أنه لا يمكن للأحكام المتعلقة بالدين الإسلامي، وبالنظام الملكي للدولة أن تتناول للمراجعة .

أما بإلقاء نظرة على مصادر التشريع في المغرب الذي يُعتبر مصدراً أصلياً للقانون الجاري به العمل في التراب الوطني المغربي، سنجد أنه يعتمد على أربعة مصادر وهي : الدستور ودين الإسلام (مصادر أصلية) والعرف ومبادئ القانون الطبيعي (مصادر احتياطية) .

كل هذا وبالإضافة إلى التمعن في الاستفتاءات المغربية التي أجرتها مختلف المنابر الإعلامية والتي خرجت بغالبية الأصوات الساحقة ضد التصريحات الداعية لـ “تساوي الذكر والأنثى في الإرث” أو غيرها من الإطلاقات الإعلامية التي يطعن أصحابها في النصوص الشرعية الواضحة وضوح الشمس، وجب على كل من ينادي بهذا ويُفكر في طرح أفكار رامية لتعطيل أحكام الدين الإسلامي تدريجياً، أن يلج جحره ويخرس؛ لأن غالبية الأمة المغربية تستمد قيمها من الدين الإسلامي السمح والتقاليد الاجتماعية والأسرية، ثم إن هكذا توصيات وإطلاقات إعلامية فاشلة تُعد بمثابة “نسف لإمارة المؤمنين ولشريعة الدولة ومؤسساتها” .

أما من كان اختصاصه الحقوق ويتغنى ليل نهار بالشعارات الرنانة، بُغية تحقيق العدالة والكرامة للمواطن باسم الحقوق، فعليه أن يخجل من نفسه؛ لأنه لو تأمل جيداً، سيجد نفسه أول مُعتد على الحقوق، فالتشريع الرياني والقانون المغربي يتوفر على العديد من النصوص التي تضمن حق الميراث وغيرها- فقط يلزمها التطبيق- .

وفوق ذلك فهذه التوصية بالأساس ومثيلاتها لا تهدف لضمان حق الميراث، بل تسعى لفتح الطريق أمام الطعن في نصوص شرعية أخرى وتعديلها



حسب أهواء من أصدرها، كما تُشكل اعتداءً واضحًا على مؤسسات الدولة، وتسعى لزعزعة ثوابت المملكة المغربية، وتضرب دستور وهوية البلاد عرض الحائط، إضافة لسعيها وراء تحقيق مصالح غريبة بعيدة تمامًا عن المجتمع المغربي؛ هذا المجتمع الذي يستند في حياته العامة وفي جُل قوانينه على الإسلام، الذي أعطى حقوقًا شرعية كثيرة للمرأة، أهمها تلك التي تتمثل في العدل بين الناس، والذي يُعتبر أكبر من المساواة التي اخترعها الغرب الساعي لنشر ثقافة التوحيد بين الجنسين، والإقرار بالزواج المثلي وغيره، بعدما كان في أواخر القرن الماضي يمنع المرأة من أبسط حقوقها .

إن هؤلاء ومثلهم يسعون لتضييع ثقافة وقيم الشعب المغربي من خلال تطبيق المشروع الغربي، ويكثرون على ربط أمور وقضايا لا علاقة لها بموضوع المساواة أو بما كفله الإسلام من حقوق للمرأة، للقضاء على الدين الإسلامي، فلو كان حقًا هدفهم الرئيسي الدفاع عن المرأة وصون كرامتها والحرص على ضمان حقوقها - كما يدعون - لدافعوا عن تلك المرأة التي تتعرض للظلم في قسمة الإرث طبقًا لما نص عليه التشريع الرباني و القانون المغربي، وتلك التي تعاني في البوادي من حرمانها في حقها في الصحة والتعليم، وتلك التي تتعرض للضرب والعنف من زوجها، والأخرى التي يتم استغلالها كخادمة في منازل - الطبقات الراقية المثقفة - وغيرها من الأمور التي لا تُعد ولا تُحصى ...

أخيرًا وليس تحقيرًا، فما يجب أن يعلم به هؤلاء الذين يَحْتَرِلُون حُقوق المرأة في حقها في "المساواة"، أن ديننا الإسلامي ركز على تكريم المرأة أحسن تكريم ففي الإسلام (النساء شقائق الرجال) ... إضافة لذلك حث على قيام العدل بين الناس والذي يُعتبر أكبر من "المساواة". لهذا كله كان على هؤلاء أن يتحدثوا عن تطبيق العدل، وعن الحديث عن مستوى وعي المرأة بدورها في المجتمع وفعاليتها، لا أن يحاولوا الانتصار لمرجعية معينة وإقصاء المرجعيات الأخرى، أو الركوب على هذه القضايا واستغلالها لتنفيذ مشاريع هادفة بالأساس لتفكيك بنية المجتمع والزحف على قيمه وثوابته وتهديد استقراره . وبما أن البعض من المدافعين عن التوصية، أصبح يُحَوِّلُ لنفسه المقارنة بين كبار أصحاب الرسول (ص)، وبين الداعين لتعديل النص الشرعي، فنقول لهم شتان ما بين الاثنين، فالأول اجتهد في تنزيل حكمين جعلهما مشروطين بظرفية معينة، أما الثاني فيقطع في نصوص القرآن، ورحم الله ابن الخطاب وغفر له فإنه لم يكن يدري بأن التعليق الظرفي لحكم شرعي سيأتي زمان ويستغله دعاة المساواة كمبرر لتعديل حكم شرعي واضح، ولا يتطلب أي اجتهاد فقهي .



الحركة الدولية لحقوق الإنسان تستغل موضوع المساواة في الإرث لاستقطاب منظمات المجتمع المدني المغربي

عبد الناصر الكواينشر

في مسعى منها لاستغلال توصية المجلس الوطني لحقوق الإنسان المثيرة للجدل، دخلت منظمة الحركة الدولية لحقوق الإنسان على الخط، من خلال نشرها بيانا تدين فيه ما تصفه غياب المساواة بين الجنسين في المغرب وتنتقد إصلاحات مدونة الأسرة لسنة 2004، معلنة عن احتضانها لعدد من منظمات المجتمع المدني المغربية التي تعنى بهذا الموضوع.

توصية المساواة في الإرث سبق للأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، محمد الصبار أن اعتبر في تصريح لـ "العلم"، أنها لا تتعلق برأي استشاري، لأن المجلس يقدم آراءه حول مشاريع القوانين التي تحال عليه من طرف الحكومة أو البرلمان، وهي آراء ملزمة من الناحية المعنوية وليس المادية. وشدد الصبار على أن التقرير الذي تقدم به المجلس، موضوعاتي وهو دراسة علمية.

وبالتالي يقول الصبار، الذين انتقدوه توقفوا عند توصية واحدة متعلقة بتنفيذ بعض مقتضيات مدونة الأسرة من أجل المساواة الكاملة. مضيفا أن هذه التوصية ليست مقدسة وقابلة للنقاش، وهذا النقاش يقول الصبار، عرفه المغرب منذ سنة 1962 بين المرحوم علال الفاسي وعبد الله العروي ومثقفين آخرين. ودافع الأمين العام عن تقرير مجلسه حول "وضعية المساواة والمناصفة بالمغرب"، مؤكدا أنه علمي في مضامينه وعمله، وأن منتقديه اقتصرنا على نقطة واحدة دون غيرها.

إلا أن الحركة الدولية لحقوق الإنسان، شددت في بلاغها، الذي تلقت "العلم" نسخة منه على أن المغرب بزعمها مطالب بتطبيق المساواة الكاملة بين الرجل والمرأة في جميع الحقوق والواجبات، معتبرة أن بنود مدونة الأسرة المغربية المتعلقة بالإرث فيها إقصاء وتهميش للمرأة مما يزيد من الفقر والمهشاشة بين النساء في المجتمع، والذي اعتبرت المنظمة أنه يضرب في مصداقية المغرب الذي وقع على مجموعة من المواثيق الدولية ضد التمييز.

وهو ما اعتبره الباحث في الفكر والحضارة الإسلامية، محمد السوسي نوعا من الفتنة والإسقاطات الغربية على مجتمعاتنا الإسلامية، مذكرا أن التاريخ حافل بمثل هذه المزاغم، وأن فكرة تحرير المرأة التي ظهرت مع أمين كانت على أساس شرعي، انطلاقا من أن الشرع الحكيم لم يفرق بين الرجال والنساء في جميع الحقوق والواجبات الشرعية من صلاة وزكاة وصيام ونحوها. وذهب الشيخ محمد الفيزازي إلى أبعد من ذلك حينما طالب بمحاكمة مسؤولي المجلس الوطني لحقوق الإنسان على هذه التوصية.



مجلة مكسيكية: قرار مجلس الأمن الأخير أوقف المناورات الجزائرية الرامية إلى عرقلة حل النزاع بالصحراء

كتبت المجلة المكسيكية (لابوث دي العربي) أن القرار الأخير الصادر عن مجلس الأمن في أبريل الماضي بشأن قضية الصحراء أوقف كل المناورات الجزائرية الرامية إلى عرقلة مساعي إيجاد حل سياسي لهذا النزاع المفتعل.

وأبرزت المجلة المكسيكية، في مقال تحت عنوان "فشل دبلوماسي للجزائر في قضية الصحراء" نشرته على موقعها الإلكتروني أمس الثلاثاء، أن "القرار الذي تبناه بالإجماع الأعضاء الـ 15 بمجلس الأمن الدولي بتاريخ 28 أبريل الماضي أوقف كل المناورات الجزائرية الرامية إلى عرقلة مساعي إيجاد أي حل سياسي لنزاع الصحراء".

وأضاف المصدر ذاته أن مجلس الأمن وجه دعوة للجزائر من أجل الانخراط في جهود البحث عن حل سياسي لنزاع الصحراء، والسماح في الوقت ذاته بإحصاء سكان تندوف.

وأشارت (لابوث دي العربي) "الصوت العربي" إلى أنه بدعواته الجزائر للانضمام إلى جهود التفاوض حول حل سياسي لقضية الصحراء، يكون مجلس الأمن قد قطع الطريق على المناورات التي تقوم بها الجزائر.

وتابعت أن القرار 2218 شدد على الجهود، الأكيدة، التي ما فتئ يبذلها المغرب من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان فوق كامل ترابه، وذلك من خلال **اللجنة الجهوية للمجلس الوطني لحقوق الإنسان**.



التامك يطالب الحكومة ب200 مليون درهم اضافية كلفة تغذية السجناء

قال محمد صالح التامك المندوب العام لإدارة السجون وإعادة الإدماج إن غالبية السجناء تعاني من نسبة اكتظاظ تصل في بعضها الى 300% بسبب الارتفاع المتواصل لعدد السجناء الذي قارب 75 ألفا بنهاية سبتمبر الماضي.

ولاحظ المندوب العام لإدارة السجون وإعادة الإدماج في كلمة خلال مناقشة ميزانية المديرية ليوم الاربعاء "ارتفاعا في ظاهرة الاكتظاظ بمعظم السجون حيث تصل في البعض منها الى 300%، بفعل الارتفاع المتواصل للسجون الذين وصل عددهم الى 74759 ألفا خلال سبتمبر 2015".

وبحسب التامك فإن دراسة أجرتها مديريته "مكنت من استشراف الحاجيات المستقبلية فيما يتعلق بطبيعة السجون وطاقتها الاستيعابية، وذلك على أساس معطيات إحصائية موضوعية حول التطور النوعي والكمي للجرائم المرتكبة بمختلف أقاليم ومدن المملكة".

وقد سجلت هذه الدراسة حسب المصدر نفسه "ارتفاع عدد السجناء الملاحقين في جرائم خطيرة تمس بالامن العام، واستمرار اشكالية المعتقلين الاحتياطيين الذين يشكلون نسبة 40,8% من مجموع المساجين".

وطالب التامك الحكومة ب200 مليون درهم اضافية كلفة تغذية السجناء.

ولتخفيف الضغوط على السجون تقرر حسب المندوب العام رفع عددها من 78 حاليا الى 90 بحلول سنة 2020.

وبحسب مشروع موازنة 2016 الذي ما زال قيد النقاش داخل اللجان البرلمانية فإن تكلفة هذه السجون ستبلغ مليارا و400 مليون درهم (130 مليون يورو).

كما ادرجت الحكومة مشاريع استبدال السجون القديمة والمتهاكلة.

وسبق للمجلس الوطني لحقوق الإنسان أن أوصى في تقرير حول اوضاع السجون بتجنب الاعتقال الاحتياطي وتعويض عقوبة السجن باخرى بديلة لتخفيف الاكتظاظ وضمان حقوق أفضل للسجناء.

أبو النعيم يكفر اليازمي ويصفه بـ"الزنديق" لدعوته المساواة في الإرث!

الشرقي لحرش

بعد أن كفر الشيخ المثير للجدل عبد الحميد أبو النعيم، في وقت سابق، الكاتب الأول لحزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، إدريس لشكر، والكاتب العلماني أحمد عصيد، جاء الدور هذه المرة على إدريس اليازمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، حيث وصفه أبو النعيم بـ"الكافر والمرتب"، على خلفية توصية المجلس بالمساواة في الإرث بين النساء والرجال.

وقال أبو النعيم، الذي نصب نفسه متحدًا باسم الله وحارسًا للعقيدة أن الحكم الشرعي في "الزنديق" المسمى اليازمي هو أنه "كافر كافر أكبر".

وأشار أبو النعيم في شريط فيديو نشره على موقع "يوتيوب" أن دعوة اليازمي للمساواة في الإرث سبقه إليها لشكر وعصيد والعلمانيين، الذين وصفهم بـ"الساقطين والمتجرئين على الشريعة ودين الله".

وفي تعليق له على الفتوى التكفيرية الجديدة لأبو النعيم، قال الشيخ عبد الوهاب رفيقي الملقب بأبي حفص في اتصال مع موقع اليوم 24 ان "مثل هذه القضايا تتطلب حوارًا هادئًا ولا يتم مواجهتها عن طريق التكفير".

وأوضح أبو حفص أنه ضد الطريقة التي طرح بها مجلس اليازمي توصية المساواة في الإرث بين النساء والرجال، إذ أن أمرًا بالغ الخطورة والحساسية في المجتمع المغربي كالإرث، يجب طرحه من خلال حوار وطني يشارك فيه كل من لهم علاقة بالموضوع بغية التوصل لتوصيات متوافق حولها. وأضاف أبو حفص أن توصية مجلس "اليازمي" مستفزة، لكن لا يجب مواجهتها بالتكفير، على حد تعبيره.

المغرب.. السلطات القضائية تلاحق 13 رجل أمن ودرك بتهم التعذيب

السلطات المغربية تشدد قبضته على مرتكبي جرائم التعذيب من رجال الأمن والدرك الملكي والقوات المساعدة وأعوان السلطة والقياد ، وقد تم إيداع ثمانية رجال شرطة السجن بمدينة الدار البيضاء بعد الاشتباه بتورطهم في تعذيب شاب توفي أواخر أغسطس الماضي .
الرباط – كشف تقرير صادر عن وزارة العدل والحريات المغربية اليوم الأربعاء، أن السلطات القضائية تلاحق 13 رجل أمن (القوات العمومية) بتهم تتعلق بالتعذيب خلال العام الحالي، وذلك بعد إجراء 100 فحص طبي.
وتضمن التقرير معلومات عن قضايا سوء استغلال السلطة و”تعذيب الأفراد، وتمت ملاحقة 9 من رجال الأمن، وموظفي السجن ورجال سلطة(قائد ملحقة إدارية)، واثنين من رجال الدرك الملكي”.
وقالت وزارة العدل والحريات إنها “سنت مقتضيات زجرية لمناهضة التعذيب من خلال مشروع القانون الجنائي والمسطرة الجنائية”، وشملت الاتصال بالهامي منذ الساعة الأولى من القبض على المتهمين، والتسجيل السمعي/ البصري عند الاستنطاق، زد على ذلك اعتبار اعتراف المتهم المدون في محضر الشرطة باطلا في حالة رفض إجراء الفحص الطبي إذا كان قد طلبه المتهم أو دفاعه.

وقد تسلمت وزارة العدل والحريات المغربية ما يقرب من 654 شكوى لسجناء عن طريق مديري مؤسسات السجن أو من طرف ذوي السجناء أو جمعيات حقوقية أو المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

وحسب وزارة العدل ، فإن “السلطات القضائية استجابت في 2014 لـ 70 طلبا بإجراء الفحص الطبي فيما ارتفع هذا العدد إلى 101 طلب خلال 2015”.

وكانت منظمة العفو الدولية قد طالبت المغرب في تقرير صادر في أيار/ مايو الماضي ببذل المزيد من الجهد في مجال مكافحة التعذيب، معتبرة أن هذه الممارسة “ما زالت مستمرة” حيث “تستعمل لانتزاع اعترافات بالجرائم أو لإسكات الناشطين وسحق الأصوات المعارضة”.
وكانت السلطات المغربية قد حركت المتابعة ضد خمس حالات لمسؤولين أمنيين ثبت تورطهم في أفعال تعذيب وسوء معاملة، وذلك ما بين بداية السنة ونهاية أيار/ مايو، لكن نتائج هذه المتابعات لم تعرف بعد.

وصادق المغرب في تشرين الثاني/ نوفمبر الماضي، بمناسبة احتضانه للمنتدى الدولي لحقوق الإنسان في مدينة مراكش، على البروتوكول الاختياري لاتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب في انتظار أن ينشئ آلية وطنية خلال عام كحد أقصى بعد التوقيع كما ينص على ذلك البروتوكول.
وأكدت الحكومة المغربية في مناسبات عدة عزمها على تعزيز الجهود والإصلاحات الهيكلية التي انخرطت فيها بصورة متواصلة، بما في ذلك تلك المتعلقة بإصلاح منظومة العدالة، وتعزيز الآليات الوطنية لحماية حقوق الإنسان بشكل عام، وعلى الخصوص مناهضة التعذيب، موضحة أن أي حالة تعذيب مدعاة ستخضع للبحث والتحري الصارم والزجر اللازم في إطار ما يقضي به القانون.

وتقول السلطات المغربية إن البلاد تعرف تقدما على مستوى احترام الحريات، خاصة بعد إقرار الدستور المغربي الجديد سنة 2011، بعد موجة الاحتجاجات الواسعة التي عرفها المغرب.

تقرير مغربي يكشف ملاحقة 13 رجل أمن بتهم التعذيب

سلوى الترهوني

كشفت وزارة العدل والحريات المغربية في تقرير أصدرته يوم الأربعاء، عن ملاحقة السلطات لـ 13 رجل أمن بتهم تتعلق بالتعذيب وسوء استغلال السلطة خلال سنة 2015، وذلك عقب إجراء 101 فحص طبي.

كما بينت وزارة العدل أنها تسلمت حوالي 654 شكوى لسجناء عن طريق مديري مؤسسات السجون أو من طرف ذوي السجناء أو جمعيات حقوقية أو **المجلس الوطني لحقوق الإنسان**، مشيرة إلى أنه تمت ملاحقة 9 من رجال الأمن، وموظفي السجون ورجال سلطة، واثنين من الدرك. وللتذكير فقد صادق المغرب في نوفمبر على البروتوكول الاختياري لاتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب في انتظار أن ينشئ آلية وطنية خلال عام بعد التوقيع.

<http://www.tunisien.tn/%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D8%A9/%D8%AA%D9%82%D8%B1%D9%8A%D8%B1-%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8%D9%8A-%D9%8A%D9%83%D8%B4%D9%81-%D9%85%D9%84%D8%A7%D8%AD%D9%82%D8%A9-13-%D8%B1%D8%AC%D9%84-%D8%A3%D9%85%D9%86-%D8%A8%D8%AA%D9%87%D9%85-%D8%A7>

نسبة الاكتظاظ في السجون المغربية تصل لـ300%

وزارة العدل كشفت عن ملاحظة 13 من قوات الأمن خلال 2015 بتهم التعذيب

قال المندوب العام للسجون في المغرب إن غالبية السجون تعاني من نسبة اكتظاظ تصل في بعضها إلى 300% بسبب الارتفاع المتواصل لعدد السجناء الذي قارب 75 ألفا بنهاية سبتمبر الماضي.

ولاحظ محمد صالح التامك، المندوب العام لإدارة السجون وإعادة الإدماج، في كلمة خلال مناقشة موازنة المديرية أمس الأربعاء: "ارتفاعا في ظاهرة الاكتظاظ بمعظم السجون حيث تصل في البعض منها إلى 300% بفعل الارتفاع المتواصل للسجناء الذين وصل عددهم إلى 74759 ألفا خلال سبتمبر 2015".

وبحسب التامك فإن دراسة أجرتها مديريته "مكنت من استشراف الحاجيات المستقبلية فيما يتعلق بطبيعة السجون وطاقاتها الاستيعابية، وذلك على أساس معطيات إحصائية موضوعية حول التطور النوعي والكمي للجرائم المرتكبة بمختلف أقاليم ومدن المملكة".

وقد سجلت هذه الدراسة حسب المصدر نفسه "ارتفاع عدد السجناء الملاحقين في جرائم خطيرة تمس بالأمن العام، واستمرار اشكالية المعتقلين الاحتياطيين الذين يشكلون نسبة 40.8% من مجموع المساجين".

وطالب التامك الحكومة بـ200 مليون درهم إضافية كلفة تغذية السجناء.

ولتخفيف الضغوط على السجون تقرر حسب المندوب العام رفع عددها من 78 حاليا إلى 90 بحلول سنة 2020.

وبحسب مشروع موازنة 2016 الذي ما زال قيد النقاش داخل اللجان البرلمانية فإن تكلفة هذه السجون ستبلغ مليارا و400 مليون درهم.

كما أدرجت الحكومة مشاريع استبدال السجون القديمة والمتهاكلة.

وسبق للمجلس الوطني لحقوق الإنسان أن أوصى في تقرير حول أوضاع السجون بتجنب الاعتقال الاحتياطي وتعويض عقوبة السجن بأخرى بديلة لتخفيف الاكتظاظ وضمان حقوق أفضل للسجناء.

وفي سياق آخر، كشف تقرير صادر عن وزارة العدل والحريات المغربية، أمس الأربعاء، عن ملاحظة 13 من قوات الأمن خلال عام 2015 بتهم تتعلق بالتعذيب، وذلك بعد إجراء أكثر من 100 فحص طبي.

وكشف التقرير، الذي قدم خلال مناقشة موازنة هذه الوزارة، أنه في قضايا سوء استغلال السلطة و"تعذيب الأفراد، تمت ملاحظة 9 رجال أمن، وموظف سجن ورجل سلطة، واثنين من رجال الدرك". وبحسب التقرير، استجابت السلطات القضائية إلى 101 طلب إجراء فحص طبي والتحقيق في ادعاءات التعذيب، وأسفرت عن ملاحظة 13 فردا من قوات الأمن. ووفقا لوزارة العدل، فإن "سنة 2014 استجابت السلطات القضائية لـ70 طلبا بإجراء الفحص الطبي فيما ارتفع هذا العدد إلى 101 طلب خلال 2015".

وأتخذت وزارة العدل المغربية بحسب التقرير نفسه "مقتضيات المناهضة للتعذيب".

وفي السياق ذاته، قامت الوزارة بتتبع ما مجموعه 654 شكوى لسجناء، تسلمتها عن طريق مدراء مؤسسات السجون أو من طرف ذوي السجناء أو جمعيات حقوقية أو المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

وصادق المغرب في نوفمبر الماضي، بمناسبة احتضانه للمنتدى الدولي لحقوق الإنسان في مراكش، على البروتوكول الاختياري لاتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب في انتظار أن ينشئ آلية وطنية خلال عام كحد أقصى بعد التوقيع وفقا للبروتوكول.

العنف ضد المرأة.. بين التمييز داخل الأسرة والعادات السلبية للمجتمع

بات العنف ضد المرأة يمثل واحدا من أهم التحديات التي تواجه الجهود الرامية لتحسين واقع المرأة في العالم، فقد ارتفعت نسبة العنف الواقع على المرأة بأشكاله المختلفة إلى الحد الذي أصبح معه مشكلة معترفاً بها على مستوى حقوق الانسان العالمية، إذ تتعرض النساء بمختلف الفئات العمرية للعنف سواء كان نفسياً أو جسدياً أو لفظاً وللعنف الجنسي وللسيطرة والتحكم من قبل أزواجهن، فضلا عن سلطة المجتمع الذكوري في معظم بلدان العالم، يضاف إليها بعض التشريعات والقوانين التي تبخس حقوق المرأة وتمييزها عن الرجل .

يرى الكثير من الحقوقيين والمتخصصين في شؤون المرأة أن العنف يرتبط بعلاقة عكسية مع التمكين الأسري وتحديد مؤثر قدرة المرأة على اتخاذ القرارات العائلية بمعنى أنه كلما زاد تمكين المرأة قل احتمال تعرضها للعنف وبكل أشكاله .

كما ان ضعف إدراك المرأة للعنف الذي يمارس عليها واعتبار ذلك حقاً من حقوق الرجل مما يشكل عائقاً أمام الجهود الرامية لمناهضته، ويؤدي إلى تعزيز وإعادة إنتاج القيم الثقافية التي تبرر العنف من خلال التنشئة الأسرية .

وقد أصبح معروفاً الآن أن العنف هو فعل متعدد الأبعاد وله محيطه الاقتصادي والقانوني والاجتماعي والثقافي، وان بعض العوامل المرتبطة بالعنف تتعلق بالخصائص الشخصية للمرأة المعنفة والبعض الآخر يتعلق بالخصائص الشخصية للفاعل. وفي كلتا الحالتين فإن ثقافة المجتمع هي المسؤولة عن تشكيل هذه الشخصيات وتحديد استجابتها على وفق منظومة من المعايير والقيم والمعتقدات التي تقرها الثقافة وتحددها .

فيما اظهرت دراسات متخصصة بشؤون المرأة إن مبدأ الاعتداء على الأنثى هو حصيلة لمجموعة من المواقف والعادات والقيم الراسخة في المجتمع وعلى نطاق واسع حول طبيعة

العلاقة بين المرأة والرجل وطبيعة دورها في الحياة، وطبيعة قدرتها مقارنة بقدرات الرجل. وتعمل هذه القيم والمواقف على توفير الأساس الإدراكي للتوجه نحو العنف فالمواقف التقليدية التي تعد المرأة تابعة للرجل أو ذات دور نمطي تعمل على تكريس الممارسات الشائعة التي تنطوي على العنف والإكراه والتي تبرره بوصفه شكلاً من أشكال حماية المرأة أو التحكم فيها، كما تعمل هذه القوالب النمطية على تعزيز مركز المرأة غير المتكافئ لمركز الرجل ويمثل العنف مظهراً من مظاهر القوى غير المتكافئة بين الرجل والمرأة سواء في الحياة العامة أو الخاصة .

وقد أشارت الدراسات الحديثة إلى دور هذه الأفكار والقوالب النمطية في زيادة تعرض المرأة للعنف وتوصلت إلى أن أغلب المعتدين يحملون اتجاهات سلبية عن المرأة، وإن موقفهم منها كان محافظاً وتقليدياً . لذا يرى الكثير من المهتمين بهذا الشأن يمثل وعي المرأة بالعنف ومفهومها عنه واحداً من أهم القضايا التي يجب الوقوف عليها عند دراسة هذه الظاهرة ذلك أن تعريف المرأة

للعنف أي مقدار ما تدركه وتعيه من إساءة موجهة لها سواء كانت نفسية أو جسدية أو جنسية هو الذي يحدد درجة تأثر المرأة بالعنف، كما يشكل هذا الوعي واحداً من أهم المعوقات والتحديات التي تواجه الجهود الرامية للقضاء عليه .



لذا اختلفت الدراسات في تعريفها للعنف ومع إن معظم الدراسات تعتمد على تعريف إعلان القضاء على العنف ضد المرأة الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1993 والذي ينص على انه «أي فعل عنيف قائم على أساس الجنس ينجم عنه أو من المحتمل

أن ينجم عنه أي أذى أو معاناة جسدية، أو جنسية، أو نفسية للمرأة، بما في ذلك التهديد باقتراف مثل هذا الفعل، أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء وقع ذلك في الحياة العامة أو الخاصة. إلا إنها لم تتحدد بما ينطوي عليه هذا التعريف من طائفة واسعة من

الأفعال عدتها بعض هذه الدراسات عنفاً في حين لم تعدها دراسات أخرى كذلك مثل سلوك السيطرة والتحكم تعامل معه مسح صحة الأسرة، الذي أجراه الجهاز المركزي للإحصاء بوصفه موضوعاً قائماً بحد ذاته دون أن يسميه عنفاً رغم أن معظم فقراته تؤشر أنواعاً من

العنف النفسي استناداً إلى التصنيف الذي وضعته منظمة الصحة العالمية .

وفيما يلي أدناه بعض الاخبار والتقارير والدراسات التي رصدتها شبكة النبا المعلوماتية حول ظاهرة العنف ضد المرأة في العالم .

امراة من كل عشر نساء ضحية العنف الأسري

على صعيد ذي صلة عانت أكثر من امرأة واحدة من كل عشر نساء (12,5%) سوء معاملة جسدية أو جنسية من قبل شريكها، على ما اظهرت دراسة رسمية عن العنف الأسري، وبينت هذه الدراسة التي عرضها وزير الصحة ألفونسو ألونسو وشملت 10171 امرأة تخطت أعمارهن السادسة عشرة أن 10,3% منهن تعرضن لعنف جسدي و 8,1% وقعن ضحية عنف جنسي .

وأكدت سبع نساء من كل عشر نساء (77,6%) أنهن تمكن من تغيير مجرى حياتهن وتخطي "ظاهرة العنف القائم على النوع الجنسي"، علما أن هذه النسبة من النساء كانت 72,4% سنة 2011 عندما أجريت دراسة مماثلة شملت عينة أصغر. بحسب فرانس برس .

وأدى سوء المعاملة إلى الانفصال في 67,4% من الحالات. وقالت النساء المشمولات بالدراسة أنهن تعرضن أيضا لأنواع أخرى من العنف خصوصا "العنف النفسي" (25,4%)، وفي ست حالات من كل عشر، شهد الأطفال على أعمال العنف تلك، وقد اقرت اسبانيا قانونين في العامين 2005 و 2009 لمكافحة أعمال العنف التي تتعرض لها النساء، وهي باتت رائدة في هذا المجال مع مجموعة التدابير التي اتخذتها، مثل توفير خطوط هاتف خاصة واعتماد أساور إلكترونية تفرض على المعتدين وتكليف قضاة متخصصين بذه الشؤون. وهو نظام استلهمت منه لاحقا كل من فرنسا وإيطاليا وبريطانيا .

إصلاحات قانونية رمزية

من جانب آخر قال تقرير أصدرته منظمة حقوقية إن إصلاحات قانونية رمزية أجريت في مصر فشلت في إنهاء عنف واسع النطاق من جانب المجتمع

والأسر والدولة ضد النساء والبنات اللائي يواجهن إعتداءات جنسية وأعمال تحرش جماعية وعمليات تعذيب في أماكن الحجز .

وقالت منظمة العفو الدولية إنه رغم مبادرات أطلقت في الآونة الأخيرة بينها تعديل قانوني يجرم التحرش الجنسي فإن أوجه قصور في القانون المصري وحصانة موجودة منذ وقت طويل لمرتكبي العنف ضد النساء يعني أن العنف الجنسي والعنف القائم على أساس النوع لا يزال قائما على نطاق واسع. بحسب رويترز .

وقال التقرير إن السلطات المصرية فشلت في منع العنف ضد النساء والبنات كما فشلت في التحقيق في وقائعه وعقاب مرتكبيه أو تحقيق العدالة لضحاياه وتعيضهن ودعمهن بما في ذلك إعادة التأهيل البدني والنفسي .

وكان للنساء دور كبير في الانتفاضة التي أطاحت بالرئيس الأسبق حسني مبارك عام 2011 لكن نشطاء يقولون إن نفوذ الإسلاميين الذي تزايد بعد الانتفاضة وبلغ ذروته بانتخاب محمد مرسي القيادي في جماعة الإخوان المسلمين رئيسا كان انتكاسة كبيرة لحقوق النساء، وقالت حسبية حاج صحراوي نائبة مدير الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بمنظمة العفو الدولية "الواقع أن النساء والبنات في مصر يواجهن دائما شبح العنف البدني والجنسي في جميع مناحي الحياة"، وأضافت "في البيت يتعرضن للضرب الشديد والاعتداء والإساءة من شركاء الحياة والأقارب. في الشارع يتعرضن لتحرش جنسي مستمر وخطر هجمات جماعية او يسقطن ضحايا لعنف المسؤولين في الدولة".

وفي دراسة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة عام 2013 قال أكثر من 99 في المئة من النساء والبنات في مصر إنهن تعرضن للتحرش الجنسي. وقالت منظمة العفو الدولية إن عدد الاعتداءات الجنسية في الشارع تصاعد في السنوات القليلة الماضية .

وقال التقرير إن الاعتداءات الجنسية وحوادث الاغتصاب تكررت وتم خلالها تعقب نساء وتجريدهن من ملابسهن وسحبهن في الشوارع أو ضربهن بالعصي والسكاكين والأحزمة من جانب غوغاء يتسم سلوكهم بالعنف. وقالت سجينات كثيرات بينهن حوامل لمنظمة العفو الدولية إنهن تعرضن لاعتداءات وتعذيب واغتصاب في الحجز، وجاء في التقرير أيضا إن ضحايا العنف المنزلي اللائي تحدثن عن قيام شركاء الحياة بضربهن وجلدهن وكيهن بالنار وحبسهن على غير إرادتهن لم يتلقين مساعدة. والنسوة اللائي أردن الإبلاغ عن مثل هذه المعاملة واجهن فتورا من رجال الأمن أو النيابة العامة وأوجه قصور في قانون العقوبات الذي لا يجرم على نحو واضح العنف المنزلي والمعايشة الزوجية القسرية .

وقالت منظمة العفو الدولية إن رد السلطات المصرية على العنف تمثل ببساطة في تشكيل هيئات جديدة على حساب إصلاح القوانين المعمول بها وإصدار تعليمات إلى سلطات إنفاذ القانون والمحاكم بعدم التسامح مع العنف ضد النساء .

ووصفت حسبية الإجراءات المصرية بأنها رمزية بشكل كبير وحثت السلطات على بذل جهود مستمرة لتطبيق الإصلاحات وأن "تتحدى السلوكيات الراسخة (المناوئة للنساء) في المجتمع المصري"، وفي استطلاع مؤسسة تومسون رويترز لعام 2013 كانت مصر أسوأ الدول العربية في مجال حقوق النساء .

الجرائم ضد المرأة في الهند والمانيا



من جهتها قالت الحكومة الهندية إن وزارة الداخلية اقترحت تشكيل 150 فريقا من الشرطة الخاصة للتحقيق في الجرائم التي تستهدف المرأة في أنحاء البلاد من أجل ضمان تحقيق العدالة للضحايا، ومن المفترض أن يتم نشر وحدات التحقيق في الجرائم ضد المرأة في كافة ولايات الهند البالغ عددها 29 بهدف تعزيز نظام العدالة الجنائية عبر إجراء تحقيقات شاملة تؤدي إلى إدعاء أقوى ونسبة إدانات أعلى، وجاء في بيان للحكومة إن وزير الداخلية راجنات سينغ طلب من رؤساء وزراء الولايات أن ينظروا في اقتراح انشاء هذه الوحدات. بحسب رويترز .

وقال البيان "إن هدف هذه الوحدات سيكون التحقيق في القضايا التي تحال إليها والتدقيق في آلية التحقيق بالولايات فيما يتعلق بالجرائم الوحشية ضد النساء لاسيما الاغتصاب والوفيات الناتجة عن مضايقات الزوج أو عائلته والمهجمات بمواد حمضية وتهريب البشر"، وأضاف البيان أن صلاحيات الوحدات سيكون حفظ الأمن وجمع المعلومات ومكافحة الجريمة المنظمة ومراقبة تطبيق القوانين ونشر الوعي والترويج للمشاركة العامة في الكشف عن الجرائم ضد النساء، ويتوقع أن تكون التكلفة السنوية للمشروع 840 مليون روبية (13.5 مليون دولار) على أن يتوزع 2250 شرطيا على 150 وحدة ثلثهم من النساء لبث الثقة وتشجيع الضحايا على الإبلاغ عن معاناتهن، وأشار البيان إلى أن وزير الداخلية طلب من الولايات إنشاء محاكم مستعجلة خاصة للجرائم ضد المرأة مشددا على أن هذا الأمر سيكفل العدالة الناجزة .

وذكر المكتب الوطني لسجلات الجرائم أن الابلاغ عن الجرائم ضد المرأة في الهند زاد بنسبة 26.7 في المئة ليبلغ عدد البلاغات 309546 عام 2013 مقارنة بالعام الذي سبق، وتشمل هذه الجرائم الاغتصاب والخطف والتحرش الجنسي والاتجار بالمرأة والمعاملة القاسية على يد الزوج أو الاقارب كما تشمل الجرائم التي يتم فيها دفع المرأة للانتحار نتيجة لمطالب الزوج أو عائلته بمهر أكبر .

ويقول نشطاء إن المرأة في الهند تعاني من نظام عدالة جنائية بدائي يفتقر إلى التمويل والموارد أخفق في رعايتها وتحقيق العدالة لها، ولا يتم الإبلاغ عن معظم الجرائم لأسباب تعود في أغلبها إلى التحفظ المتحذر في المجتمع الهندي إذ تخشى النساء الإبلاغ عما تتعرضن له خوفا من العار وسط عائلاتهن أو مجتمعاتهن .

على صعيد مشابه أقر رجل في الحادية والخمسين من العمر بأنه قتل ابنته البالغة من العمر 19 عاما خنقا في دارمشتات (غرب ألمانيا)، بحسب ما كشفت ناطقة باسم النيابة العامة في المدينة، في حين تشبه الشرطة بأن تكون عملية القتل هذه جريمة شرف. بحسب فرانس برس .

وقد احتجز والد الشابة الألمانية من أصل باكستاني على ذمة التحقيق مع زوجته. ونقلت وكالة أنباء "دي بي إيه" عن الناطقة باسم النيابة العامة قولها إن "الوالدة دعمت الجريمة منذ البداية وهي ساعدت على نقل جثة" ابنتها، ويشتهه المحققون في أن الوالدين كانا يعارضان زواج ابنتهما، ومن المحتمل أن يكون عم الشابة وعمتها قد شاركا أيضا في الجريمة، وقد خنقت الشابة في منزل والديها ونقلت جثتها إلى السيارة على كرسي متحرك يعود لجدتها. وعثر على الجثة في موقف سيارات، وخلال السنوات الأخيرة، شهدت ألمانيا عدة جرائم شرف، من بينها جريمة وقعت قبل 10 سنوات في قلب برلين أثارت جدلا محمومًا حول انتشار الأجانب في البلاد، لا سيما الجالية التركية .

تظاهرة حاشدة للتنديد بأعمال العنف ضد النساء في الأرجنتين والمغرب

رجال ونساء وأطفال وأشخاص كبار في السن تجمعوا في الأرجنتين للتنديد بأعمال العنف التي تطال النساء، في إطار تظاهرة تاريخية في البلاد بعد موجة من جرائم قتل النساء هزت البلد والبلدان المجاورة له في أميركا اللاتينية .



وتظاهر مئات آلاف الاشخاص في بونوس آيرس أمام البرلمان ونظمت فعاليات من هذا القبيل في مناطق أرجنتينية أخرى، فضلا عن تشيلي وأوروغواي والمكسيك، وشرحت فاييانا تونيز مدير منظمة "كازا ديل إنسوينترو" القيمة على هذا الحدث أن "هذه المبادرة قد اتخذت إثر ثلاث جرائم كبيرة طالت النساء مؤخرا".

فقد خنق رجل طلبته التي تعمل في حضانة أمام الأطفال، وقتلت مرافقة حامل في الرابعة عشرة ودفنت في الحديقة العائلية على يد حبيبها السابق البالغ من العمر 16 عاما وأفراد من عائلته، كما قام رجل هجرته شريكته برش هذه الأخيرة بالرصاصة وهي تجلس في مقهى، وصحیح أن النساء كن يشكلن السواد الأعظم من المشاركين في هذه الاحتجاجات، غير أن عدد الرجال في المسيرة لم يكن بالقليل، لأن البعض منهم قد خسر ابنة .

وكتبت أسماء النساء بالمئات على جدار من ورق أبيض دعي المشاركون إلى طبع أيديهم عليه بعد وضعها في طلاء أحمر، وبالنسبة إلى ماريا غلينا كورنيدي وهي مديرة شركة في السادسة والثلاثين من العمر، إنها "صحوة اجتماعية ضد الظلم ... والنساء لسن ضحية العنف الأسري فحسب، فهن يتقاضين مثلا أجورا أدنى من الرجال".

ورفعت مجموعة من المحتجين لافتة كتب عليها "لا تبرر الانتهاكات لا بأسلوب اللبس ولا بالتقاليد"، تقتل امرأة كل 31 ساعة في الأرجنتين لأنها حملت مثلا أو طعنن بالسكين من شدة غيرة زوجها أو اغتيلت بعد طلاق، وأفادت منظمة "كازا ديل إنسوينترو" غير الحكومية بأن 277 امرأة قتلت سنة 2014 في البلاد، وحرقت 53 امرأة حية بين العامين 2010 و 2012، والوضع بعد أكثر خطورة في المكسيك والبرازيل وأميركا الوسطى عموما .

وجرائم قتل الفتيات والنساء التي تناولها وسائل الإعلام ليست سوى جزء بسيط من الجرائم المرتكبة في البلاد "في مجتمع تسود فيه مبادئ الذكورية وينظر فيه إلى المرأة على أنها شيء لا بد من الهيمنة عليه"، على حد قول فاييانا تونيز التي لفتت إلى "تقاعس الدولة إزاء هذه الآفة"، وصرحت المديرية "نطالب بتطبيق خطة وطنية للحد من أعمال العنف هذه، خصوصا من خلال إعداد إحصاءات وطنية وإطلاق إصلاحات تعليمية تتضمن رفع الوعي في المدارس إزاء هذه المشكلة. ولا يزال الطريق طويلا لاجتثاث الثقافة الذكورية من البلاد"، وحظيت هذه التظاهرة بدعم كل من الرئيسة كريستينا كيرشنر ولاعب كرة القدم ليونيل ميسي .

ولفتت الرئيسة إلى أنواع أخرى من العنف، مثل التحرش بالنساء في الشوارع والصورة التي تقدمها البرامج التلفزيونية عن المرأة التي تحول إلى شيء يمكن التخلص منه إذا لم يعد ضروريا، أما ميسي، فهو كتب على صفحته في "فيسبوك" "توقفوا عن قتل النساء. نضم أصواتنا إلى أصواتكم من برشلونة"، وقد أدمج قتل النساء في القانون الجزائري الأرجنتيني سنة 2012 باعتباره من الظروف المشددة لعقوبات جرائم القتل التي قد تصل إلى السجن مدى الحياة في حال قتل امرأة، في مقابل 25 إلى 30 سنة من السجن عند ارتكاب جريمة قتل من نوع آخر، وهذه الجريمة ترد أيضا في تشريعات 15 دولة أخرى في أميركا اللاتينية، من بينها تشيلي والبيرو وكولومبيا والبرازيل (اعتبارا من هذه السنة).

تظاهرت مئات من النساء في المغرب، للدعوة إلى وقف التمييز ضدهن، والتصدي لظاهرة العنف ضد المرأة في المملكة، وتجمعت نحو 1000 امرأة قرب "باب الأحد" بالرباط، وهن يحملن أعلاما وبالونات برتقالية، قبل السير باتجاه البرلمان، مع شعارات منددة بالعنف ضد المرأة وب"تأخر الحكومة" في إصدار قوانين تحمي النساء .

ودعا الأمين العام بان كي مون إلى حملة دولية للقضاء على العنف ضد المرأة مرتديا ربطة عنق برتقالية اللون. وانطلقت الحملة في 25 نوفمبر/تشرين الثاني لتنتهي في العاشر من الشهر الحالي في الذكرى 68 للإعلان العالمي لحقوق الإنسان .

وقالت خديجة الروكاني المنسقة الوطنية لائتلاف ربيع الكرامة إن "هذه المسيرة الوطنية جاءت بعد ثلاث سنوات من إقرار الدستور ومجيء هذه الحكومة، وما زال هناك تلكؤ في تطبيق الدستور وإصدار قوانين من شأنها أن تحمي النساء من العنف، وتناهض التمييز"، وحسب النسخة الأولية لمشروع قانون مناهضة العنف ضد النساء، من الممكن أن يحكم بالسجن 25 عاما على مرتكب العنف ضد المرأة كما يركز بشكل غير مسبوق على "التحرش الجنسي"، بحيث يمكن أن تصل العقوبة إلى السجن ثلاث سنوات .

من جهته، قال إدريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان "لا يزال هناك تمييز ضد المغربيات على عدة مستويات، لهذا نص الدستور على إنشاء هيئة المناصفة ومحاربة كل أشكال التمييز"، وتنص المادة 19 من الدستور على أن "يتمتع الرجل والمرأة، على قدم المساواة، بالحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية"، وتلزم الدولة نفسها بأن "تسعى إلى تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء. وتحديث لهذه الغاية، هيئة للمناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز".

العنف ضد المرأة يؤثر سلبا على الاقتصاد العالمي

على صعيد مختلف جاء في دراسة لمركز أبحاث (كوبنهاجن كونسينساس) ان العنف ضد المرأة يكلف العالم خمسة في المئة على الاقل من الناتج المحلي الاجمالي وجاء في توصية جديدة ان التأثير السلبي للعنف ضد النساء والفتيات على الاقتصاد العالمي يعطي المؤسسات المالية الدولية دورا بارزا لوضع حد لهذه الممارسات. بحسب رويترز .

وقالت كارين جرون من مجموعة البنك الدولي في مؤتمر مختص "منظمات التنمية والمؤسسات المالية وبدرجة كبيرة القطاع الخاص بدأوا يدركون هذا الثمن"، وشارك في وضع نشرة الموارد الارشادية البنك الدولي وبنك التنمية للبلدان الامريكية ومعهد المرأة العالمي بجامعة جورج واشنطن ويقدم الدليل ارشادات للعاملين في التنمية منها جهود منع العنف ضد النساء والفتيات في المشروعات التي يديرونها وكيفية الرد عليه .

وقالت جرون إن هذا النوع من العنف يؤثر بشكل مباشر في رخاء الجميع ويعوق جهود القضاء على الفقر المدقع، وأحد القطاعات التي تتأثر اقتصاديا بالعنف ضد المرأة هي أنظمة الرعاية الصحية التي تتحمل تكاليف كبيرة، وتظهر الابحاث انه في الولايات المتحدة على سبيل المثال تزيد تكاليف الرعاية الصحية للنساء ضحايا العنف البدني بنسبة 42 في المئة عن النساء اللاتي لا تنتهك حقوقهن .





بنبركة: لا إنصاف ولا مصالحة

25/11/2015

مضى نصف قرن على اختطاف المهدي بنبركة، الزعيم اليساري البارز في المغرب والعالم الثالث، دون أن تظهر بعد حقيقة مصيره. كانت هيئة الإنصاف والمصالحة، بعد وفاة الحسن الثاني، أكثر المحاولات جدية لتحقيق هذا الهدف، فلماذا فشلت؟

إسماعيل بلاعلي

مجهول المصير دون قبر. لم تخلف تجربة الإنصاف والمصالحة سوى توصية يتيمة بالاستمرار في البحث عن مصيره، ضمن عدد من ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. لماذا لم تنجح الهيئة في كشف معطيات أوفى حول اختفاء المهدي بنبركة؟ هل تجنب التقرير الرسمي ذكر معطيات ربما تكون توصلت إليها الهيئة أثناء بحثها، ومن شأنها إنارة الطريق نحو الحقيقة؟

ماذا قال الشهود؟

لا ينفي التقرير الختامي، المنشور، لهيئة الإنصاف والمصالحة أن صعوبات موضوعية اعترضت سيرها في الكشف عن حقيقة مصير 66 حالة "تمت دراستها، تجتمعت فيها العناصر المؤسسية للاختفاء القسري، وتعتبر الهيئة أن من واجب الدولة متابعة البحث بغية الكشف عن مصيرها"، بيد أن وثيقة أخرى من وثائق الهيئة تظهر أن إمكانيات التوصل لتفاصيل أوفى حول قضية بنبركة كانت متوفرة

فتح اعتلاء محمد السادس العرش أفقا أوسع لكشف مصير المهدي بنبركة. ما كان مستحيلا على عهد الحسن الثاني، صار يبدو ممكنا منذ 18 غشت 2000، تاريخ تفعيل السلطات المغربية للإنابة القضائية الفرنسية. كانت تلك أول مرة يحصل فيها تقدم فعلي في هذا الملف المقترح - قضائيا - منذ أكتوبر 1975، حين تقدمت عائلة المهدي أمام القضاء الفرنسي بشكاية ثانية، بعدما طويت المحاكمة الأولى دون كشف حقيقة اختطافه. كما أن عبد الرحمان اليوسفي وجه، غداة توليه الوزارة الأولى في حكومة التناوب، تعليمات لعمر عزيمان، وزيره في العدل، لتفعيل تلك الإنابة القضائية، لكن تنفيذ هذا التوجيه لم يتحقق إلا بعد وفاة الحسن الثاني. في ذلك السياق الفجع بأمال الانفتاح، أكد محمد السادس حرصه على كشف حقيقة مصير بنبركة. "أنا على استعداد للمساهمة في كل ما من شأنه المساعدة على معرفة الحقيقة"، كما ورد في الحديث الذي خص به جريدة "لوفينغارو" الفرنسية بتاريخ 4 شتنبر 2001. اعتبر

استهدف اختطاف بنبركة أيضا مشروعه السياسي الذي حاول صياغته

فعلا. يتعلق الأمر هنا بالتقرير الذي أعده عبد العزيز بناني، عضو هيئة الإنصاف والمصالحة، حول الأبحاث المنجزة في قضية بنبركة والمؤرخ في 28 نونبر 2005. عند نهاية مهمتها أوكلت الهيئة للمجلس الاستشاري (الوطني حاليا) لحقوق الإنسان، متابعة البحث في الملف، والحالات الغامضة الأخرى.

يظهر التقرير الوحيد الصادر عن هذا المجلس سنة 2010 أن استجلاء حقيقة مصير بنبركة لم يمض بعيدا، شأنه في ذلك شأن 8 حالات أخرى لمختفين مجهولي المصير. تمكنت الهيئة من عقد جلسات عمل منتظمة مع المديرية العامة للدراسات والمستندات (DGED) والمديرية العامة للأمن الوطني (DGSN). هذه الجلسات "ساهمت في فتح سبل جديدة للتحرر بخصوص عدد من الحالات من خلال تسهيلها لعملية الاستماع لبعض المسؤولين السابقين، ولزيارة بعض المراكز و"النقط الثابتة" التي استعملت في الستينات والسبعينات لأغراض الاحتجاز التحكيمي. غير أن هذا المستوى من التعاون لم يشمل كافة الأجهزة، حيث قدم

طي صفحة الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان من أبرز الأرواش التي فتحت في العهد الجديد، فظهر وكان هيئة الإنصاف والمصالحة ستكون المر الأخير نحو كشف مصير المهدي بنبركة، والعديد من المختفين مجهولي المصير، خاصة وأن الصيغة التي أسست بها الهيئة جعلتها توفر ضمانات قوية بعدم التعرض لأي مسؤوليات فردية عن تلك الانتهاكات، وبالتالي تجنب أية متابعة قضائية، مقابل كشف الحقيقة من أجل الإنصاف وتحقيق المصالحة. في حالة بنبركة تكتسي المصالحة مضمونا عميقا. اختطافه لم يستهدف شخصه فقط، وإنما أيضا المشروع السياسي الذي حاول المهدي صياغته وتنفيذه بعد الاستقلال. مشروع كان عمقه استكمال التحرر الترابي والاقتصادي عن فرنسا، ما جعل التيار الذي كان ينتمي إليه بنبركة يدخل في مواجهة عنيفة مع الكثير من الفئات الأجنبية والمحلية التي كانت ترى في هذا التوجه تهديدا لمصالحها.

بعد 10 سنوات على صدور تقرير هيئة الإنصاف والمصالحة، و50 سنة على اختفاء المهدي بنبركة، ما يزال

زمان // 11 نونبر 2015 // 21



قضية

ساخنة



(تص)

بعدم تعريضه لأية مسالة شخصيا. فإذا كانت إفادة التونزي؟ "أخبرنا أنه كان حاضرا فعلا في باريس عندما وقع اختطاف المهدي بنبركة، وذلك في مهمة رسمية كلفه بها جهاز "الكاب 1"، بالموازاة مع مهمة أوفكير. وأن هذه المهمة لم تكن أكثر من تتبع الاتصال المفترض بين أوفكير وبنبركة لإقناعه بالعودة إلى المغرب. هذا كل ما أفادنا به التونزي. مع الأسف لم يكشف عن الحقيقة، ولم يشر لنا مثلا لماذا كان

لقطة من فيلم عن بنبركة أمام المقهى التي اختطف أمامها.

البعض منها أجوبة ناقصة عن ملفات عرضت عليها"، كما يوضح التقرير الختامي.
كان التعاون مع جهازي الداخلية والمديرية العامة للدراسات والمستندات يكتسي أهمية بالغة في قضية بنبركة. محمد أوفكير، المتهم الرئيسي في الملف، كان وزيرا للداخلية زمن الاختطاف. أما أحمد الدليمي فكان حينئذ، مديرا عاما للأمن الوطني، ومسؤولا عن جهاز الأمن السري "الكاب 1". عندما

أقر التونزي بأنه كان حاضرا في باريس عندما وقع اختطاف بنبركة

يتعقب المهدي في مصر وسويسرا، أو لماذا حصلت محاولة اغتياله قبل ذلك هنا في المغرب سنة 1962"، يوضح عبد العزيز بناني متحدثا لـ "زمان".
في تقريره حول قضية بنبركة، المؤرخ في 28 نونبر 2005، يوضح بناني أيضا أن الهيئة "أخبرت بأن المديرية العامة للدراسات والمستندات سوف تقوم بالأبحاث المتعلقة بالجهاز السري المسمى كاب 1". بيد أن شيئا لم يظهر من هذه الأبحاث، كما يؤكد بناني. مع العلم أن سرية الأرشيف التعلق بقضية بنبركة ليست خصوصية مغربية، فبعد محاولات متعددة لم يتمكن دفاع عائلته عن الاطلاع سوى على أجزاء محدودة من أرشيف المخابرات الفرنسية، وما تزال أجزاء كثيرة من ذلك الأرشيف مطبوعة بطابع السرية. نفس الشيء، بالنسبة لأرشيف (CIA) جهاز المخابرات الأمريكي الذي لم يستجب لأي من مناشدات عائلة المهدي بنبركة، للاطلاع على ما يخص قضية، رغم أن القوانين الأمريكية تتيح لهم ذلك نظريا.

حل الأخير مطلع السبعينات من القرن الماضي ورثه جهاز "المديرية العامة للدراسات والمستندات". لذلك سعى أعضاء فريق التحريات في هيئة الإنصاف والمصالحة إلى البحث عن "حقيقة" اختطاف المهدي بنبركة لدى هذه المؤسسة. طلبت الهيئة الاطلاع على الأرشيف الخاص بالقضية، والاستماع إلى الأحياء من ضمن الأعضاء السابقين في "الكاب 1"، المتهمين بالمشاركة في اختطاف المهدي. يكشف عبد العزيز بناني، عضو الهيئة، في حديث خص به "زمان"، أن رئيس الهيئة وعضوين من فريق التحريات استمعوا فعلا لشهادة ميلود التونزي، أحد أهم أولئك المتهمين، بيد أنها لم تكن مقنعة. جرى الاستماع لإفادات التونزي، الذي كان ضابطا في جهاز "الكاب 1" واشتهر باسمه المستعار "العربي الشتوكي"، بحضور محمد ياسين المنصوري، مدير الإدارة العامة للدراسات والمستندات. كان حضور المنصوري، الذي ظل صامتا طيلة الجلسة، يمثل ضمانا إضافية للتونزي، فضلا عن الضمانات التي يوفرها له القانون المحدث للهيئة



يدعو عبد العزيز بناني
إلى مواصلة البحث
عن ملابن جثمان بنبركة
بالقرب من "ب ف 3".

أخرى تذهب إلى أن جثمان المختطف نفسه ربما يكون دفن هناك سرا. يبدو أنه إلى غاية 28 نونبر 2005، تاريخ إعداد عبد العزيز بناني تقريره حول القضية، كان الأمل قائما في استغلال الأسرار التي قد تكشف عنها أنقاض "ب ف 3". في هذا الصدد يوضح عبد العزيز بناني، في حديثه لـ "زمان"، أن فريق الأبحاث والتحريات، الذي كتبت عضوا فيه، كان ميدانيا ملزما بتنظيم زيارة لواقع المعتقل "03-70 p f3" المعروف أيضا باسم "ب ف 3"، قبل مسالمة أجهزة السلطة المختصة، في هذا الشأن. إلا أنني فوجئت أثناء لقاء عفوي برئيس الهيئة بخبرتي أنه زار الموقع المذكور، وأنه لم يعثر على شيء. كنت أكن للراحل العطف والتقدير، نظرا لما

بغض النظر عن مضمون شهادة التونزي، لا شك أنها كانت على الأقل مصدرا من المصادر التي لربما أمكن لهيئة الإنصاف والمصالحة استغلالها لعرض ما توصلت إليه من أبحاث في قضية بنبركة، فشهادة التونزي للهيئة محاطة بضمانات عدم المتابعة، خلافا لما يمكن أن يترتب عن الاستماع للشهود أو المتهمين في نطاق بحث قضائي. كما أن البحث القضائي نفسه، في هذه الحالة، يظل محدودا لاعتبارات لا تجد أي تبرير مسطري. يبقى عبد الحق العشايشي المتهم الوحيد الذي تم الاستماع إليه قضائيا في سنة 2003. كان العشايشي عنصرًا في جهاز "الكاب 1" يتهم بكونه على صلة بتنظيم اختطاف بنبركة. يؤكد مورييس بوتان، محامي عائلة بنبركة، في حديث مع "زمان"، أن "محضر الاستماع لعبد الحق العشايشي، من طرف قاضي التحقيق الشنتوف، في إطار الإنابة القضائية الدولية، ظل محتجزا على مستوى وزارة الخارجية المغربية، ولم يبلغ أبدًا إلى القضاء الفرنسي". إذ تقتضي مسطرة الإنابة القضائية تدخل وزارة الخارجية في البلدين لتنظيم العمل، وهذا المقتضى التنظيمي كان دائما يستغل من طرف الدولتين الفرنسية والمغربية لتجميد الأبحاث القضائية.

لماذا لم ينش "PF3"؟

توفرت هيئة الإنصاف والمصالحة، إلى جانب الاستماع للشهود، على وسيلة فعالة في التحري. لأول مرة صار ممكنا تحديد و"نيش" مراكز اعتقال سرية اشتهرت في سنوات الرصاص بإيوائها معتقلين سياسيين، وربما جنائمين المتوفين منهم أثناء الاحتجاز. في قضية المهدي بنبركة تركزت الأنظار على معتقل "القطعة الثابتة 3" أو "ب ف 3"، كما اشتهر إعلاميا. تجلّى أهمية هذا الموقع في كونه ورد في شهادات عديدة لبعض الناجين من نزالته السابقين أن فيه بعض أسرار مصير بنبركة. في الشهادة التي قدمها علي بوريكات، سنة 1993، ثم شقيقه مدحت سنة 2000، تفاصيل حول احتجاز أفراد العصابة الفرنسيين الأربعة الذين شاركوا في اختطاف بنبركة في هذا المركز السري. حل أفراد تلك العصابة في المغرب بعد الاختطاف وظل مصيرهم مجهولا منذ تلك الفترة. حتى قاضي التحقيق الفرنسي اقتفى أثرهم في "ب ف 3". كان المعتقل يمثل، إذن، إمكانية هامة لكشف مصير بنبركة، فضلا عن أن روايات

تجميد أول دعوى قضائية في المغرب

التي لحقته بسبب اختطاف المهدي بنبركة واحتفائه، ومدكرا بأن الجريمة لا يطالها التقادم إلا إذا اكتشف المجرم، فضلا عن كون الاختفاء، القسري جريمة لا يطالها التقادم وفقا للمواثيق الدولية ذات الصلة التي صادق عليها المغرب. توصل قاضي التحقيق بمذكرة الجواب هاته في أكتوبر من سنة 2001. لم يظهر أثر للملف منذ ذلك التاريخ. لم يعين حتى قاضي تحقيق جديد بعد وفاة القاضي الذي كان يتابع الملف! هكذا جمدت أول محاولة لتحريك قضية بنبركة على المستوى القضائي داخل المغرب. ■

على لسان البخاري، والاستماع للأشخاص الواردة أسماؤهم في تصريحاته. سجلت الشكاية فعلا بتاريخ 5 يوليوز 2001، فأحالها القاضي على النيابة العامة، غير أنها التمسّت رفض التحقيق فيها. بنت النيابة العامة ملتسما على أساس أن حزب «الاتحاد الاشتراكي» لا صفة تؤهله للمطالبة بالحق المدني، «و»لم يلحقه ضرر من الأفعال موضوع الشكاية»، أي أنه لم يتضرر من اختطاف زعيمه وأحد مؤسسيه! وأن تلك الأفعال «تقادمت». إثر ذلك رد دفاع الحزب على ملتسمة النيابة العامة، مؤكدا أن الحزب باعتباره مؤسسة دستورية له كامل الأهلية في التقدم بالشكايات القضائية، وموضعا الأضرار السياسية والتنظيمية

منحت التصريحات، التي نشرتها جريدة «لوموند» الفرنسية على لسان أحمد البخاري الموظف السابق في جهاز الأمن المغربي حول مصير بنبركة، لأول مرة إمكانية طرح الملف على مستوى القضاء المغربي. قدم البخاري في تصريحاته المنشورة صيف 2001 روايته حول اختطاف المهدي ومصير جثمانه، ذاكرا أسماء مغاربة متهمين بالتورط في القضية. بناء على تلك التصريحات تقدم حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية بشكاية، مشفوعة بالمطالبة بالحق المدني، لدى مبدوم قضاة التحقيق بمحكمة الاستئناف بالرباط. طلب الحزب التحقيق في الوقائع التي وردت




ساخته



قاساه خلال اجتازه التحكيمي الطويل الأمد، وما تعرض له من تعذيب حسب شهادة رفاقه، ونظرا أيضا لعزلنا المشترك في المنظمة المغربية لحقوق الإنسان، وقد كان نائباً لي في رئاستها لفترة".

يضيف بناني مؤكداً أن "علمنا داخل الهيئة يستوجب التقييم موازاة للظهير المؤسس لها، أعد مشروع نظام داخلي يحدد طريقة عملها وعمل فريق الأبحاث والتحريات بالخصوص، بيد أنه لم يعرض على أعضاء الهيئة، وبقي حبراً على ورق. لا شك أن هذا أثر سلبياً على عملها. بخصوص القضية التي نحن بصددنا، مثلاً، أكدت استنتاجات الهيئة، عن حق، مسؤولية الدولة الفرنسية في الجريمة التي وقعت فوق أراضيها، لكنها لم تؤكد مسؤولية الدولة المغربية المترتبة عن الدور الذي لعبه جهازها الأمني "الكاب أ"، علماً أن هذه المسؤولية هي التي أتاحت أصلاً للهيئة التصدي لهذه القضية".



بين المسعدي وبنبركة

يشير بناني إلى حادثة أخرى جعلته يشكل هذه القناعة. "لم أشارك في صياغة التقرير الختامي الصادر عن الهيئة، وعملياً تم تهميشي أثناء صياغته. بعد اطلاعي عليه سجلت أنه لا يتضمن شيئاً عن قضية المهدي بنبركة. رد أحد أعضاء الهيئة، أثناء اجتماع رسمي، علي ملاحظتي بالتقليل من شأن القضية، قيل لي ما معناه "ما تنساش المسعدي!" اندهشت حين سمعت هذا الجواب. ما علاقة الكشف عن مصير المهدي بنبركة باغتيال عباس المسعدي؟ نعلم أن هناك من يحمل بنبركة مسؤولية اغتيال المسعدي سنة 1956، لكن لم يثبت شيء من ذلك ثم حتى لو افترضنا معهم، جدلاً، أن للمهدي فعلاً علاقة باغتيال المسعدي، فهل يسقط ذلك حق عائلته الصغيرة والكبيرة، في معرفة قبره، وحق المغاربة في كشف مصيره؟ الخلاصة: إن رئيس هيئة الإنصاف والمصالحة خضع، مع كامل الأسف، لنطق أسرار الدولة، فضاعت فرصة الكشف عن الحقيقة، رغم أن الإطار القانوني للهيئة كان واضحاً في عدم تحميل أية مسؤوليات فردية للمسؤولين عن الانتهاكات موضوع البحث". مع ذلك يدعو عبد العزيز بناني، وهو نفسه أحد ضحايا سنوات الرصاص وكان من مؤسسي المنظمة المغربية لحقوق الإنسان وأحد رؤسائها السابقين، أن هيئة الإنصاف والمصالحة حققت مكاسب هامة، منها بتضمين دستور 2011 لتوصياتها. يذكر بناني بأن "الفصل 23 من الدستور يعرض مقترفي جريمة الاختفاء القسري لأقصى

الإنسان الذي كلفته توصيات الهيئة بمتابعة هذا الملف". ثمة عنصر آخر متصل بقضية أفراد العصابة الفرنسيين المختفين يظهر في وثيقة أخرى من وثائق الهيئة. في الشهادة التي قدمها محمد الحبابي، أحد قادة الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، معلومات جديدة حول مصير لوني أحد هؤلاء الأربعة. "اعتقد جازماً أن لوني كان يعيش في

بورتريبات لأفراد
العصابة الذين
ساحموا في اختطاف
بنبركة.

يبدو أن غياب الإرادة ما يزال مستمرا حتى بعد وفاة الحسن الثاني

مدينة الرباط، حيث يقيم جوار مسكني هذا الذي أقيم به منذ سنة 1974. كان بيتي هذا في طور البناء خلال سنوات 1971 و1972 و1973، وكنت أتابع عملية البناء وأحاول أن أتعرّف على الجيران. في هذا الإطار أخبرت بأن البيت الكائن في زنقة (...) يسكنه شخص له علاقة بقضية المهدي، وبالفعل فقد كان هذا الشخص يقف أمام ورشة بناء، وكان يبادلني التحية أحيانا. رجعت إلى الصور التي أتوفر عليها والمنشورة إثر حادث الاختطاف وأجريت بعض المقارنات فتأكدت من أن جاري هذا ليس سوى لوني، كان عريض المنكب، متوسط الطول ولم يكن

أنواع العقوبات، إذا كان تأسيس الهيئة وطبيعة مهامها جعلها تستبعد المتابعة والعقوبات القضائية الفردية، فإن عائلة المهدي الصغيرة وفئات واسعة من المجتمع المغربي والدولي تتشبث بتحقيق المطلب الأساسي الذي كان منوطاً بالهيئة ألا وهو كشف مكان جثمانه، الموجود حسب عدد من الشهود قرب المعتقل السري "ب ف 3". لا شك أن هذه المهمة تقع على عاتق الدولة، المثلة في رئيس الحكومة، وسيكون من الأنسب إنجازها من خلال لجنة وزارية تضم وزارات الداخلية والعدل والصحة، يعهد إليها بالسهر على تحديد مكان الجثمان، وذلك بحضور ممثلي المجلس الوطني لحقوق



ماذا كان يريد بنبركة؟

الحسنة ولا التطلعات المحيية إلى قلب البشر». يفهم من المناقشة المستفيضة التي يذوقها العروبي في «البيدولوجيا العربية المقاصرة» والعرب والفكر التاريخي»، مع نعاة الاشتراكية في العالم العربي أتخذ أن افتراض تحقيق «الثورة» بالتوصل على أساسا على النظرة «المادية التاريخية»، وتلخيصها في «الحتمية الاقتصادية»، كان غير مطابق للواقع. إن «الثورة» المنشودة، في رأي العروبي، لم يكن ممكنا تحقيقها عن طريق التنمية الصناعية فقط، بل أساسا من مواجهة الفكر السلفي، واعتبار مكانة التقليد في المجتمع المغربي، وضرورة المرحلة الليبرالية... «هل تسأل (بنبركة) يوما عن دور التقليد، السلام، الملكية في السياسة المغربية؟ ما زلت أتساءل عن ذلك اليوم، نيهته ذات يوم من أيام صيف 1957 إلى ما يقوله أمة المساجد في خطب الجمعة، بدى لي مندحشا اللحظة قبل أن يتشغل بأمر آخر (...) لم يكن بنبركة الوحيد الذي تصامى عن رؤية الواقع. كل مناضلي اليسار حينها، بترميمهم من التاريخ والسياسيولوجيا، انسقوا وراء أفكار عامة». كما يوضح العروبي في «Le Maroc et Hassan II»، مضيفا «كان هناك رجل واحد يدرك حقيقة

يرى محمد عبد الجباري، في مذكراته «مواقف»، أن المناظرة التي ألقاها في مدينة تطوان يوم 31 يوليوز 1958 بعنوان «نحو بناء مجتمع جديد»، كانت أبلغ تعبير عن رؤية المهدي بنبركة لمستقبل المغرب بعد الاستقلال. يستعرض بنبركة مظاهر التخلف في المجتمع القديم، قبل الحماية، ويسجل أن الاستعمار «حافظ على بقايا مجتمعنا القديم بسبب سياسته التي كانت ترمي لبقاء ما كان على ما كان». يضع التخلف الاقتصادي، في وسائل الإنتاج الفلاح والصناعة التقليدية، في صدارة مظاهر التخلف، تأتي بعدها مظاهر «اضمحلال الثقافة»، و«الجمود الفكري»، وإفقار الفقهاء، لياب الاجتهاد وانتشار العلم النقلي...»
لن يكون للاستقلال معنى، يؤكد بنبركة، دون بناء مجتمع جديد على انقاض هذا المجتمع القديم الذي حاطه عليه الاستعمار. «لأننا شعرنا، ويجب أن نجعل كل مواطن مغربي يشعر، بأن الواجب يفرض علينا تحقيق الرأفة والسعادة والازدهار الفكري لجميع المواطنين، وأن نجعل من بلدنا قفرا يقيم بدوره الإنساني في ميدان التقدم الفكري والعلمي، ودولة تلعب دورها في العالم، ومغربا يشع بالعمرة والنور». في هذا السبيل يولي أهمية بالغة للتطور الاقتصادي. في مقدمة «طرق العمل لتحقيق هذه الأهداف»، يضع بنبركة «تطوير الفلاحة»، و«التصنيع»، و«تنمية الإنتاج»، و«التوزيع العادل»، و«التعاونيات الفلاحية»، و«التعاونيات الصناعية». هذه هي «شروط النجاح»، إذ «بتطوير الفلاحة وتصنيع البلاد وتنمية المدخول القومي وتوزيعه توزيعا عادلا، وولياح والتعاونيات في الميادين الفلاحية والصناعية، وتطوير التعليم والبرامج بتكوين الطارات العلمية والفنية سنعلم على تحقيق أهدافنا لنتمتع جميع المواطنين بالرأفة والعدالة والمعرفة، ولنتمتع بلدنا بالازدهار الاقتصادي والفكري والاجتماعي». اهتم عبد الله العروبي، تحديدا، بالخلفية البيدولوجية للمهدي في تفسير «إخفاقه». كان العروبي على صلة بينبركة وساهم في إعداد تقريره البيدولوجي الشهير «الاختيار الثوري» الذي كان يفترض أن يعرض على المؤتمر الثاني للحزب سنة 1962. بيد أن العروبي، كما يوضح في مؤلفه «Le Maroc et Hassan II»، شكك بعد ذلك قناعة بأن تجربة اليسار في تلك الفترة كانت توهمها «الصرامة البيدولوجية»، وكان ذلك من دوافع اتجاهه نحو إنجاز مؤلفه الشهير «البيدولوجيا العربية المعاصرة» الصادر سنة 1967. عاد العروبي ليوضح ظروف تأليف هذا الكتاب في مؤلف آخر هو «العرب والفكر التاريخي»، وخاصة تفكيره في «إخفاق» المهدي بنبركة. «كان ألم شخصية أنتجت الحركة الاستقلالية المغربية، حيوية وإخلاصا ونفاذ فكر، ومع ذلك أخفق في جميع محاولته لإعادة تنظيم الحزب وإعطاء مضمون للاستقلال السياسي وتغيير مجرى انزلاق المغرب في طريق التنمية والركود. ثم من إخفاق إلى إخفاق اضطر إلى اللجوء، إلى الخارج حيث تقلص نفوذه من الداخل. (...) إن المجتمعات قوانين، لا تؤثر فيها النيات

كبير السن. وكان حراس الحي يتداولون في ما بينهم ومع الغير أنه من مختطف المهدي بنبركة. رحلت إلى منزلي بعد اكتمال الأشغال خلال سنة 1974. وكان لوني متواجدا ما يزال في ذلك البيت، وإنتي لعلني يقين أنه بقي موجودا فيه إلى حدود سنة 1976 على الأقل، كما أنتي متأكد أنه لم يعد موجودا به سنة 1983 حيث حل محله شخص آخر (...). وهو أحد مساعدي الدليمي. وقد ليث هذا الشخص في البيت المذكور حتى عهد قريب. كنت أشاهد لوني باستمرار، كان شديد الحذر لا يخرج إلا مصحوبا بأحد الأشخاص. كما كانت تتردد عليه سيارة ذات نوافذ سوداء تحجب الرؤية من الخارج. وكنت بحكم الجوار أبادل زوجته التحية، وأذكر أنها قالت لي ذات مرة «إنتي جد خائفة عليه» وانتكر واقعة هامة وهي أن لوني كان يتردد عليه أحد الأطباء (...). والذي كان طبيبا خاصا للسفارة الفرنسية كما كان صديقا حميما لمحمد العشاغشي (مدير ديوان الدليمي لما كان مديرا عاما للأمن الوطني)». يضيف الحبابي أنه سبق أن «أخبر عبد الرحيم بوعبيد بهذا الأمر، ثم تداولنا بشأته مع حسن الأعرج. كما أنني عبرت لمحمي أسرة بنبركة الأستاذ بيتان عن استعدادي للإدلاء بشهادتي بهذا الخصوص أمام القضاء».

أين اختفى أفراد العصابة؟

لا يوضح الحبابي الأسباب التي جعلته لا يدلي بهذه العليات للقضاء الفرنسي، بيد أن ما أدلى به للهيئة يؤكد فعلا مسؤولية السلطات المغربية في استضافة أحد عناصر العصابة الفرنسية، في حين ظل الملك الراحل الحسن الثاني ينكر أي صلة للمغرب بهذه الجريمة التي حصلت «فوق التراب الفرنسي». في نطاق المهمة الأساسية لهيئة الإنصاف والمصالحة، أي كشف الحقيقة، كان تتبع مثل هذه العليات كفيلا بالتقدم أكثر في هذا السبيل خاصة وأن التحقيق القضائي لم يتمكن من تحقيق الشيء الكثير في ما يخص مصير الفرنسيين الأربعة، ولا ما يهم معتقل «ب ف 3».

كل ما بلغه التحقيق القضائي بخصوص مصير الفرنسيين الأربعة، كان اكتشاف سجل تجاري يحمل اسم زوجة بوشيس، زعيم العصابة، بصفتها مسيرة فندق «كران أوطيل» بالدار البيضاء منذ 1965. تأتي ذلك بفضل تعاون القاضي الفرنسي بارلو مع قاضي التحقيق بمحكمة الاستئناف بالدار البيضاء الزعنوني، والذي كان «شجاعا ونزيها». على حد تعبير مورييس بوتان، محامي عائلة بنبركة. لكن هذا التعاون سرعان ما توقف عند هذا الحد فعندما عاد القاضي الفرنسي في غشت 2002 إلى المغرب ليطلب عناوين II شرطيا كانوا حراسا في معتقل «ب ف 3»، جاء الجواب سلبيا من لدن الشرطة القضائية المغربية، والتي نفت علمها بوجود هذا المعتقل أساسا، وذلك استنادا لما يشرحه مورييس بوتان في مؤلفه «الحسن الثاني، دوغول، بنبركة، ما أعرف عنهم» في هذا المؤلف الذي يقدم توثيقا دقيقا لأهم محطات القضية. يسجل بوتان أن الإرادة السياسية في فرنسا والمغرب، طالما وقفت حاجزا أمام البحث القضائي عن الحقيقة. بيد أن غياب هذه الإرادة ما يزال مستمرا، في المغرب، حتى بعد وفاة الحسن الثاني، فلم تحقق هيئة الإنصاف والمصالحة أي تقدم في كشف الحقيقة وحفظ الذاكرة




هناك رجل واحد يدرك حقيقة
المغرب، ساعده في ذلك
موقعه ومصالحة وتغنايته
العميقة، كل شيء في
يدفعه لإحياء التقليد، في
الأموال كما في الأعمال.
هذا الرجل كان هو
الأمير مولاي الحسن
الذي تولى حينها
السلطة لكي
لا يتزحزح عنها
أبدا، فذا
علي ما كان
بتوقعه
أولئك الذين
لم يعرفوه
جيدا.
يقترض
العروبي
في هذا
المؤلف
أن بنبركة
ورفاقه،
فوقونا فرصة تاريخية
للنواظ مع الحسن
الثاني في السنوات
الاولى لتوليه الحكم،
توافقا «تاريخيا»
يجعلهم يوثقون في
توجهاته وأفكاره، وليس
فقط توافقا حول الحكم.
بيد أنه يقترض أن الحسن
الثاني كان مستعدا لهذا
التوافق، وهو ما لم يكن
وارادا بالضرورة. ■



إرث توصية لمجلس حقوق الإنسان تشعل النقاش

٢٥ / ٢٦



والتنمية الذي يقود الحكومة. وفي الوقت الذي لقي فيه التقرير مساندة فعاليات نسائية وعدد من الجمعيات الحقوقية، لم تبد الأحزاب السياسية «التقدمية» مواقف مؤيدة. ■

أشعلت توصية، حول المساواة في الإرث بين الرجل والمرأة، تضمنها تقرير للمجلس الوطني لحقوق الإنسان فتيل نقاش حاد في المغرب. وتدعو التوصية، التي صدرت ضمن تقرير خاص حول «النهوض بالمساواة والإنصاف بين الجنسين»، إلى «تسريع إحداث هيئة المناصفة ومكافحة كافة أشكال التمييز وتخويلها اختصاصات الحماية والوقاية والنهوض بالمساواة والمناصفة بين الجنسين... وتعديل مدونة الأسرة بشكل يمنح المرأة حقوقا متساوية مع الرجل في ما يتصل بانعقاد الزواج وفسخه وفي العلاقة مع الأطفال وكذا في مجال الإرث». وجوبت التوصية برفض قاطع من «التيار المحافظ» في البلاد، وعلى رأسه حزب العدالة

زمان // نونبر 2015 // 17

رئيس حكومة فوق الدستور!؟

المصدر: أحمد عصيد



أصبحت النزوعات الاستبدادية المتعترسة لرئيس حكومتنا تترايد مع مرور الأيام - فالسلطة والمنصب يخران كما يقال - وأصبحنا معه بحاجة ماسة إلى خضعة حقيقية تعيد الاعتبار للمؤسسات ولخطاب الحكمة في السياسة، عوض الرعونة الهوجاء التي أصبح رئيس الحكومة يحتل بها الواجهة، بل ويعتقد أنها من أسباب النجاح في السياسة.

وهدف من هذا المقال أن أشرح أسباب عنف رئيس الحكومة، خاصة في حوار الأخير مع ميدي 1 تيفي، وما يجعله يخرج عن طور العقل، إذ يعتقد بعض أتباع الرئيس من السذج البسطاء أن ذلك من علامات القوة، بينما الحقيقة أنه سلوك ناتج عن شعور عميق بالهشاشة والضعف.

فمثل مكان العطب في وعي الرجل ومن معه، سوء فهمه لدور صناديق الاقتراع وموقعها ضمن آليات البناء الديمقراطي، حيث يعتقد أنها تفويض مطلق ليفعل ما يريد بالبلاد والعباد، (من هنا منطلق العنف والزجر والردع والوعس) قبالي حدود الساعة ما زال رئيس الحكومة وحزبه لا يفهمان الأسباب التي تجعلهم يفوزون في الانتخابات، في الوقت الذي تتجه فيه الكثير من الأمور عكس إرادتهم، وهم يلقون تلك على حساب "التحكم"، لكن الأمر أعقب من ذلك، فعندما يكون مشروعك تحكيميا، فلا تنتظر أن تنجح في مواجهة التحكم، لأن المطلوب ليس استبدال تحكم بأخر أسوأ منه، بل الخروج من الاستبداد، وعلى هذا المستوى ما زال رئيس الحكومة وحزبه في الدرجة الصفر التي لا تبعث على الطمأنينة.

يريد "البيجديون" ديمقراطية شكلية تقنية لا تتعدى صناديق الاقتراع، وهم بذلك يعاكسون فلسفة صناديق الاقتراع، كما أنهم لم يستفيدوا شيئا من نكبة "الإخوان" المصريين.

في الحوار المشار إليه أعلاه، تحدث بنكيران خارج منطلق رئاسة الحكومة، وفضل وضع قبعة رئيس حزب معارض (وهو يرأس الحكومة)، هذا الأسلوب ما قنن ليبدأ إليه كلما وجد هو وحزبه في موقع لا يُحسدان عليه، وما لُوخط بوضوح - إضافة إلى التحريض السافر ضد مؤسسة دستورية - هو الحديث من منطلق خارج الدستور والتزامات الدولة ومساها الانتقالي. فـرئيس الحكومة يعتقد بأن الفوز في الانتخابات يعطيه الحق في الاستهتار بمكتسيات الدولة والمجتمع، إذ يعتقد بأن الذين صوتوا عليه إنما فعلوا من أجل البرنامج الديني غير المعنن لحزبه، والذي يتعارض مع استكمال الانتقال نحو الديمقراطية. وهذا ما جعل حزب المصباح يتناقض حتى مع الأحزاب المشاركة له في الحكومة.

طالب بنكيران المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالاعتذار للمغاربة وهو أسلوب شعوي يرمي إلى اللجوء إلى عوامل التخلف في المجتمع من أجل الاحتماء بها ضد أي تغيير قيمى ديمقراطى (المساواة بين الجنسين)، ولهذا يعتمد التحريض لا أكثر عوض مناقشة الموضوع المطروح، لأن مناقشة الموضوع ليست في صالح حزب المصباح والنتيجة المحافظ، لأن من شأنه إظهار الظلم المسلط على النساء في المجتمع باستعمال الدين، ولهذا تراهم جميعا يتواطون على الهجوم من أجل إيقاف النقاش أولا وإسكات الأصوات النقدية، وفي الهجوم تعتمد جميع الوسائل غير الشريفة كالعادة، لأن الغاية تبرر الوسيلة.

اعتمد رئيس الحكومة بدرجة كبيرة على جهل أغلبية الناس بصلاحيات المؤسسة المعنية من الناحية الدستورية والقانونية، حيث أن ما قامت به يقع في صميم اهتماماتها وفق المبادئ التي أقيمت عليها، وستكون مخلة بواجبها الدستوري إذا هي سكتت عن المساواة التامة بين الجنسين، واكتفت بالاتقاء من حقوق الإنسان بعضها وعض الطرف عن بعضها الآخر، فحقوق الإنسان كما ينص على ذلك الدستور المغربي "كل غير قابل للتجزئ".

في هذا الإطار لا بد أن نقول لرئيس الحكومة ما يفيد في فهم سبب تعاسته في تجربته الحكومية، وسبب سحق تياره الدعوى، وكثير من أتباعه المعزَّر بهم:

إن مشكلة رئيس الحكومة أنه جاء إلى موقع المسؤولية الحكومية في ظل وضع ترايدت فيه المطالب ديمقراطية بعد حراك سنة 2011، ما جعل معيار النجاح في العمل المؤسساتي هو الإصلاح الديمقراطي، وهو ما لا يستطيع حزب المصباح القيام به لأنه لا يريد من الإصلاح إلا محاربة الرشوة والفساد لا غير، والحد من سلطة المحيط الملكي من أجل التقرب إلى المحاكم الفرد والتخلف معه والاستيلاء على المؤسسات، بينما الإصلاح يتضمن إنجاز مسلسل الديمقراطية بقيمه المتعارف عليها، قيم الحرية والعدالة والمساواة التامة على قاعدة المواطنة، بغض النظر عن العقيدة واللون والعرق والنسب العائلي، وهذا ما لا يريده رئيس الحكومة وحزبه، لأنه يتعارض مع أهدافهما التيقراطية. ولهذا نقول لبنكيران وحزبه : ستعانيان كثيرا ليس بسبب الدولة العميقة أو التحكم فقط بل بسبب طبيعة المشروع الذي تحملونه، والذي ليس بدلا حقيقيا لأنه مشروع تحكيمي أسوأ، يتعارض مع تيار التاريخ السائر في اتجاه ترسيخ الحقوق الأساسية للمواطنة



وزارة العدل تعلن عن متابعة 13 عنصرا من قوات الأمن بسبب تعذيب معتقلين

أعلنت وزارة العدل والحريات الاربعاء عن ملاحقة 13 من قوات الأمن خلال عام 2015 بتهم تتعلق بالتعذيب، وذلك بعد إجراء أكثر من 100 فحص طبي.

وكشف تقرير صدر عن الوزارة أنه تمت ملاحقة 9 رجال أمن، في قضايا سوء استغلال السلطة و”تعذيب الأفراد، وموظف سجن ورجل سلطة (قائد)، واثنين من رجال الدرك”.

وبحسب التقرير، استجابت السلطات القضائية إلى 101 طلب إجراء فحص طبي والتحقيق في ادعاءات التعذيب، وأسفرت عن ملاحقة 13 عنصرا من قوات الأمن.

ووفقا لوزارة العدل فإن “سنة 2014 استجابت السلطات القضائية ل70 طلبا بإجراء الفحص الطبي فيما ارتفع هذا العدد إلى 101 طلب خلال 2015”.

واتخذت وزارة العدل بحسب التقرير نفسه “مقتضيات المناهضة للتعذيب”.

وفي السياق ذاته، قامت الوزارة بتتبع ما مجموعه 654 شكوى لسجناء، تسلمتها عن طريق مدراء مؤسسات السجون أو من طرف ذوي السجناء أو جمعيات حقوقية أو المجلس الوطني لحقوق الإنسان.



رسالة الاتحاد* قاموس الفتنة والنقاش العمومي..

يشن مسؤولو العدالة والتنمية، بصفتهم الحزبية والحكومية، حربا شعواء ضد **المجلس الوطني لحقوق الإنسان** المؤسسة الدستورية التي عرفها الفصل 161 من الدستور بأنها: « مؤسسة وطنية تعددية ومستقلة، تتولى النظر في جميع القضايا المتعلقة بالدفاع عن حقوق الإنسان والحريات وحمايتها... ». ويبدو أن هناك توزيعا للأدوار بين زعماء هذا الحزب في التعامل مع المجلس منذ صيغته الجديدة (مارس 2011) كامتداد للمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان.

بداية كانت هناك خرجات إعلامية، بل مواقف سياسية، أصدرها حزب العدالة والتنمية التي بدا فيها أنه لم يقطع مع هويته كامتداد للشبيبة الاسلامية، والتي كان من تاريخ استعمالها لهذا النوع من الحرب الأصولية أن تلوث أيادي أعضائها بدماء الشهيد عمر بنجلون . مواقف بشأن تركيبته التي استندت على الكفاءة والخبرة بدل تمثيلية المنظمات والهيئات . وتم خنقه ماديا بترك نفس الاعتماد الذي كان مخصصا للمجلس الاستشاري بالرغم من أن الصيغة الجديدة تميزت باللحان الجهوية الثلاثة عشرة... وتعرضت تقارير المجلس وأراؤه الاستشارية للتبخيس أكثر من مرة من طرف هذا الحزب، ومن طرف أذرعه الدعوية والإعلامية وبرلمانيه...

وحاليا يشن قادة العدالة والتنمية حربا شعواء ضد التقرير الموضوعاتي الذي نشره المجلس بشأن المناصفة والمساواة ، والذي تضمن أكثر من 90 توصية ترى هذه المؤسسة الوطنية أنها مقترحات من أجل تحسين أوضاع النساء ببلادنا، وفتح آفاق لمن في إطار التنمية وإقرار حقوق الإنسان. ولم تر أعين هؤلاء من التقرير سوى توصية اجتزأواها من سياقها وعزلوها عن إسناداتها كي يوهوا الرأي العام بأن المجلس الوطني لحقوق الإنسان يمس بالدين الاسلامي ويحدود الله .

في نهاية الاسبوع تحدث وزير العدل والحريات في برنامج إذاعي أعيد نشر مضامينه يوم أمس في إحدى اليوميات يقول فيه بأن إدريس اليزمي يسعى لإثارة «الفتنة» بتقرير المناصفة والمساواة . وقبله بأسبوع استعمل رئيس الحكومة رئيس حزب العدالة والتنمية نفس المصطلح بل نفس الصيغة. وقبلهما كانت هناك خرجة لوزير الاتصال الناطق الرسمي للحكومة مصطفى الخلفي الذي قال بأنه يعبر عن رأيه الشخصي والمتمثل في أن توصية الإرث تعد استفزازا، وتتناقض مع روح الدستور .

والملاحظ أن القاموس المستعمل في هذا الموضوع المفتوح للنقاش العمومي والمتعدد هو قاموس يمتح شحناته من التاريخ الدموي الذي أثارته «الفتن» في التاريخ البعيد والقريب للمسلمين. وهو بذلك قاموس يشعل الحرب، ويقسم المجتمع إلى نقيضين لا رابط بينهما، ولا حل للخلاف بينهما إلا بالقتل و«رفع المصحف فوق الأستة» كما علمنا تاريخ الفتنة الكبرى.

لقد كان الأجدى والأجدر أن تناقش القضايا الخلافية في الدستور والسياسة بالمصطلحات الدستورية والسياسية، بعيدا عن الشحن الايديولوجي وبالمصطلحات الحديثة، التي لا تتبعها إلا الحرب، حقيقة ومجازا. فليتحمل كل مسؤوليته.

سواء العاجي: عنصرية، مساواة، نفاق وشجاعة..

سأنتظر هذا الأسبوع لموضوعين بعيدين ظاهريا، لكن قاسما مشتركا يجمعهما. هذا القاسم هو وجود بعض الأفراد أو المجموعات التي تدافع عن قيم معينة، في حين أن ممارساتها اليومية أو حتى الموسمية تفضح عدم إيمانها العميق بها. أن تدافع عن قيم حقوق الإنسان والعدالة، معناه أن نراها خارج شعاراتك.. أن نراها في ممارساتك الحقيقية... لكن، وفي نفس الوقت، هذا لا ينفي حاجتنا لقوانين توطنا وتضمن هذه الحقوق، حين تغلب الشعارات الممارسة. حين يكتفي البعض بالشعار. لكي نوضح الصورة أكثر، دعونا نتأمل هذين المثالين:

المثال الأول يتعلق بالمسيرة التضامنية مع الشعب الفلسطيني، والتي تم تنظيمها الأحد الأخير من شهر أكتوبر... المسيرة التي أصابتنا بالدهشة... بالألم... وبعدم الفهم. ما حصل ذلك الأحد أمر يجب أن يخلج منه المنظمون وأن يبنهنا للأخطار المترتبة. خلال هذه المسيرة، شاهدنا مسرحة (لا تليق أساسا بأي مظاهرة تضامنية لأن المكان الطبيعي للمسرح هو... المسرح. وحتى مسرح الشارع له قواعده ولا يعقل تنظيمه خلال مسيرة تضامنية) لجرعة قتل. وكما قال أحد الزملاء، فإن مسرحة القتل مشاركة في القتل.

هكذا، خلال هذه المسيرة التضامنية، لبس بعض الشباب الكوفية الفلسطينية التي غطوا بها وجوههم، وهم يشهرون السلاح في وجه أو ظهر أشخاص آخرين متكرين في زي رجال دين يهود. الدفاع عن حقوق فلسطين يتم إذن بقتل اليهود؟ نعم سادتي، فهذه الرسالة الوحيدة التي تصلنا حين نشاهد الصور.

المسيرة التضامنية مع الشعب الفلسطيني هي مبادرة إيجابية لا يمكن إلا تمنيها. القضية الفلسطينية هي قضية عادلة لشعب محتل يعاني من التجاوزات اللا إنسانية الكثيرة للمحتل الإسرائيلي، وذلك بشهادة المنظمات الحقوقية عبر العالم. لكننا لا نستطيع الدفاع عن حقوق فئة، يتعميم الظلم اتجاه فئة ليست معنية بهذا الظلم.

لا يمكننا أن ندافع عن الحق بدعم القتل وبدعم الخلط بين المفاهيم. حين نكون متناسقين مع ذواتنا في الدفاع عن قيم حقوق الإنسان والعدالة الاجتماعية وغيرها من المبادئ النبيلة، فنحن لا نخلط بين اليهود وبين إسرائيل وبين الصهيونية. هناك أولا مغاربة يهود لا يمكن أن نخلق ونطور نعرات الحق ضدهم لأنهم ينتمون لهذا الوطن تماما مثلنا. أن يشكلوا أقلية عديدة لا يجعلهم أقل انتماء للوطن منا ولا أقل مغربية.

ثانيا، هناك الآلاف من اليهود عبر العالم، سواء منهم المغاربة أو غيرهم، ممن لا يتحملون مسؤولية تجاوزات إسرائيل في حق الفلسطينيين؛ بل فيهم من يتضامن مع القضية الفلسطينية.

إذا قبلنا الخلط بين اليهود والصهيونية، علينا أيضا أن نقبل بالخلط لدى بعض الغربيين بين الإسلام والإرهاب، أو بين الإسلام والتطرف. أن نعتبر كل يهودي مسؤولا عما يقع في فلسطين لا يختلف كثيرا عن تصور بعض الغربيين بأن كل مسلم هو إرهابي. لذلك وجب الانتباه...

المثال الثاني يتعلق برسالة الأستاذ عبد الرحيم شيخي، رئيس حركة التوحيد والإصلاح، الجناح الدعوي لحزب العدالة والتنمية. كنت قد أشرت الأسبوع المنصرم لكونها رسالة تعبر عن قدرة على النقاش الرصين. هذه حقيقة. لكن نقطة فيها أثارني وأريد أن أتوقف عندها مجددا. في ختام رسالته، دعى الأستاذ شيخي الحقوقيين إلى اقتسام الإرث بالعدل مع أخواتهم قائلا لهم: «إني أنتظركم أيها الشجعان».

نعرف أن بعض الأسر، من بينها تلك التي يوجد بها حقوقيون ومن بينها أسر محافظة متدينة، قامت بتقسيم الإرث خارج ما تقوله الآيات القرآنية، حماية لبعض أفراد الأسرة وإحقاقا للعدل. لدى كل منا قصة لأقاربه أو معارفه في هذا الإطار. هناك أيضا أشخاص يناضلون في ميدان حقوق الإنسان، لا يحترمون المساواة في الإرث لأن الأمر حين يتعلق بالمصالح المادية يجعل الكثيرين ينسون الشعارات التي يتغنون بها (أقول الشعارات لأنني



أعتبر أننا حين نكون متشبعين بقيمنا. فنحن نحترمها في كل الظروف). كما أن هناك أشخاصا متدينين (أو يدعون التدين) ينهبون حقوق الأقارب باسم قراءة معينة للدين تخدم مصالحهم. باختصار، بين المتدينين والحقوقيين هناك من يمارس قناعاته الدينية أو الحقوقية على أرض الواقع من أجل إحقاق العدل، وهناك من يستغل شعاراته الدينية والحقوقية لنيل مصالح معينة. في موضوع الإرث، كما في موضوع العمال المنزليين وغيرها من المواضيع المرتبطة بالحقوق، لا يمكننا أن نكتفي بالنوايا الحسنة لبعض الأفراد بل علينا أن نسن قوانين تضمن حقوق جميع المواطنين والمساواة بينهم. لذلك، لا يكفي أن يكون في المجلس الوطني لحقوق الإنسان شجاع أو مائة شجاع لكي نفرح... المساواة تحتاج لقوانين تضمنها خارج الشجاعات الفردية. وقيمتنا في العدل والمساواة تحتاج أن تكون على محك الممارسات لكي ندرك ويدرك الآخرون مدى إيماننا العميق والحقيقي بها. سناء العاجي



المغرب: ملاحقة 13 رجل أمن بتهمة التعذيب

تلاحق السلطات المغربية 13 رجل أمن بتهم تتعلق بالتعذيب خلال العام الحالي وذلك بعد إجراء 100 فحص طبي، وفق ما ذكره تقرير صادر عن وزارة العدل والحريات المغربية أمس الأربعاء 4 نوفمبر 2015 وتضمن التقرير معلومات عن قضايا سوء استغلال السلطة وتعذيب الأفراد. وقالت وزارة العدل إنها تسلمت ما يقارب 654 شكوى لسجناء عن طريق مديري مؤسسات السجون أو من طرف عائلات السجناء أو جمعيات حقوقية أو المجلس الوطني لحقوق الإنسان.



“ضحايا سنوات الرصاص” يُضربون عن الطعام أمام مجلس اليازمي

شريف بلمصطفى

قرر "ضحايا سنوات الرصاص" المعتصمون أمام "المجلس الوطني لحقوق الانسان"، الدخول في إضراب مفتوح عن الطعام، ابتداء من يوم الخميس 5 نونبر، احتجاجا على "عدم التزام المحلي بالتزاماته".

أكد بيان، للتنسيقية الوطنية لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان، حصل "بديل"، على نسخة منه، أن هذه الخطوة الإحتجاجية تأتي بسبب "عدم الالتزام بينود اتفاق 31 غشت مع المجلس الوطني لحقوق الانسان بحضور المكتب التنفيذي للمنتدى المغربي من اجل الحقيقة والانصاف".

وذكر البيان أن الإتفاق ينص على "على إيجاد حل محلي يصون كرامة وحقوق الضحايا"، بعد مرور أزيد من شهرين على الاتفاق ورفع الاضراب عن الطعام. الذي دام خمسة عشر يوما، وبعد مرور تسعة اشهر ونصف على الاعتصام.

والمعتصمون كل الجمعيات الحقوقية والهيات السياسية وكل الفاعلين الحقوقيين من أجل مساندتهم ودعمهم في نضالهم المشروع، إلى حين استردادهم لحقوقهم كاملة.



إحاطة - كشف تقرير صادر عن وزارة العدل والحريات، الأربعاء، عن ملاحقة 13 من قوات الأمن خلال عام 2015 بتهم تتعلق بالتعذيب، وذلك بعد إجراء أكثر من 100 فحص طبي.

وكشف التقرير الذي قدم خلال مناقشة موازنة هذه الوزارة أنه في قضايا سوء استغلال السلطة و"تعذيب الأفراد، تمت ملاحقة 9 رجال أمن، وموظف سجن ورجل سلطة (قائد)، واثنين من رجال الدرك".

وبحسب التقرير، استجابت السلطات القضائية إلى 101 طلب إجراء فحص طبي والتحقيق في ادعاءات التعذيب، وأسفرت عن ملاحقة 13 فردا من قوات الأمن. ووفقا لوزارة العدل فإن "سنة 2014 استجابت السلطات القضائية لـ 70 طلبا بإجراء الفحص الطبي فيما ارتفع هذا العدد إلى 101 طلب خلال 2015".

واتخذت وزارة العدل بحسب التقرير نفسه "مقتضيات لمناهضة التعذيب". وفي السياق ذاته، قامت الوزارة بتتبع ما مجموعه 654 شكوى لسجناء، تسلمتها عن طريق مدراء مؤسسات السجون أو من طرف ذوي السجناء أو جمعيات حقوقية أو المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

وطالبت منظمة العفو الدولية (أمнести) المغرب في تقرير صادر في مايو الماضي ببذل المزيد من الجهد في مجال مكافحة التعذيب، معتبرة أن هذه الممارسة "ما زالت مستمرة" حيث "تستعمل لانتزاع، اعترافات، بالجرائم أو لإسكات الناشطين وسحق الأصوات المعارضة".

وأثار التقرير استياء السلطات نظرا لتسجيله 171 حالة ادعاء بالتعرض للتعذيب، وهو ما اعتبرته الرباط مبالغا فيه متهمة المنظمة ب"التحامل وعدم الدقة" بسبب "عدم طلبها المعلومات من السلطات المغربية في أغلب تلك الملفات".

وصادق المغرب في نوفمبر الماضي، بمناسبة احتضانه للمنتدى الدولي لحقوق الإنسان في مراكش، على البروتوكول الاختياري لاتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب في انتظار أن ينشئ آلية وطنية خلال عام كحد أقصى بعد التوقيع وفقا للبروتوكول.

القضاء لاحق 13 رجل أمن بتهم التعذيب خلال 2015

هل أخطأ المجلس الوطني لحقوق الإنسان في قضية ميراث المرأة؟

لم أكن أنوي أن أتدخل في النقاش العقيم الذي خلقه التقرير الأخير للمجلس الوطني لحقوق الإنسان حول "وضعية المساواة و المناصفة بالمغرب" لأن ذلك لا يدخل ضمن وظيفتي كأكاديمي يشتغل في مجال البحث العلمي داخل نطاق أسوار الجامعة. لكني أعترف أنني لم أستطع مقاومة ذلك رغم المجازفة التي يتطلبها.

مهما يكن، دعونا نتفق منذ البداية على أن حقوق المرأة تدخل في صميم حقوق الإنسان الأساسية التي تكفلها جميع القوانين و المواثيق الدولية و الوطنية، و بالتالي فمسألة مساواة النساء مع الرجال في المجال الاقتصادي و القانوني شيء لا مناص منه، لأن ذلك يندرج في صيرورة التطور الإنساني، الذي لا يستطيع المغرب أو غيره أن يفلت منه، مهما تفنن فقهاء الجمود و الاستبداد في محاربتة، بذريعة مخالفته للشرع أو لهوية ماضوية تم نسجها من فراغ للتحكم في رقاب الرجال قبل النساء.

عموما يمكن القول أن إشكالية الحيف الاجتماعي و السياسي و الاقتصادي و القانوني الذي يصيب المرأة في المغرب ليست بالجديدة، و لا يمكن لأي تقرير مهما كانت جودته أن يحلها، فما بالك بتقرير أقل ما يمكن نعتة به هو أنه عادي جدا و لا يأتي بأي جديد في الموضوع، اللهم إعادة صياغة فرنسية ركيكة جدا للنقاش الذي يدور في صالونات الهيئات الحقوقية و النسائية الدولية قبل الوطنية.

مع ذلك فهذا ليس بشيء غريب خصوصا وأن مقاولي حقوق الإنسان، سواء الوطنيين أو الدوليين يلحئون في الغالب إلى خبراء من العينة المتوسطة لنسج تقارير تحت الطلب و بكلفة لا يعلمها إلا إدارة الضرائب. هنا تذكرت أنني كنت قد اتفقت مع زميل لي بوضع دليل عمومي بعنوان "كيف تصبح خبيرا في خمسة أيام" لكننا لم نستطع صياغته إلى اليوم.

يجب الإشارة أن هذه التقارير التي يعتقد مقاولو حقوق الإنسان أنها موضوعية و علمية لا تمت إلى ذلك بصلة، لأنها ببساطة تفتقد لعنصر أساسي و محوري هو الاستقلالية. لكن ما العمل حين تختلط كل الأوراق و يعتقد حتى بعض الباحثين و الأكاديميين أنفسهم أن البحث العلمي يجب تديله بتوصيات لأصحاب القرار؟

في هذا الصدد، يجب الإشارة أن هذه التقارير التي يعتقد مقاولو حقوق الإنسان أنها موضوعية و علمية لا تمت إلى ذلك بصلة، لأنها ببساطة تفتقد لعنصر أساسي و محوري هو الاستقلالية. لكن ما العمل حين تختلط كل الأوراق و يعتقد حتى بعض الباحثين و الأكاديميين أنفسهم أن البحث العلمي يجب تديله بتوصيات لأصحاب القرار؟ و الحال أن البحث العلمي الجاد لا يهتم بتاتا بأصحاب القرار، بقدر ما يهتم بوضع ملاحظات علمية مجردة و محايدة. قد يرد قارئ علي بأن الحياد في هذا الموضوع -الدفاع عن حقوق المرأة- مستحيل. لكنني أجيب بأن ذلك فعل مستحيل في الفضاء العمومي، أما على مستوى البحث العلمي فهو ممكن متى استطاع الباحث أن يعمل خبرته و ذكائه في الدفاع عن أفكاره بكل حرية لكن بطريقة علمية تستحضر الأدبيات و النظريات و المناهج العلمية المتراكمة في ذلك المجال. أما أن يتم الخلط بين الترافع و البوليميك و الخبرة و البحث العلمي، فذلك ما لا يؤدي إلا إلى إفقاد الموضوع مشروعيته و عدالته و جديته. ذلك أن الزمن الاجتماعي و السياسي يختلف جذريا عن الزمن العلمي.

فإذا كان المجلس الوطني حريصا فعلا على الدفاع عن حقوق المرأة، و لا أشك في ذلك إطلاقا، فكان حريا به أن يتبنى مقاربة تبيي (mise en contexte) للمفاهيم و الأفكار التي يريد الدفاع عنها. و هذا ما يدخل في صميم عمل العلماء و الباحثين أولا و قبل غيرهم، أما دور الخبراء و



الموظفين فيأتي لاحقا. لكن ذلك يبدو ربما صعبا على المجلس الوطني، الذي يجبذ وضع تقاريره في مختبراته بعيدا عن الجامعة و أهلها ، لأنه يعتقد بكل سداجة أن هذه التقارير هي العلم بذاته الذي يجب على الأكاديميين النهل منه. الآن إذا أردنا فعلا الدفاع عن حقوق المرأة العادلة فإننا مطالبون أولا أن نبتعد عن اللغة البيقينية و الشمولية التي تؤدي إلى زرع الشقاق في المجتمع و من ثم خلق تجاذبات إيديولوجية، نحن في غنى عنها في هذه المرحلة الدقيقة بالذات، بين مقاولي الدين و مقاولي السياسة.

ذلك أن الدفاع عن حقوق المرأة يمر بالضرورة عبر النقاش الهادئ و العلمي حول الأوضاع المجتمعية للمرأة و حول التحولات المجتمعية التي تخترق عمق المجتمع و التصورات الدينية و الإيديولوجية التي تقاوم هذا التغيير. لأن السؤال المحوري هو لماذا يعمل مقاولو الشريعة على مقاومة انعتاق المرأة المغربية القانوني و الشرعي بالرغم من انعتاقها الاجتماعي الفعلي.

كما يتعين الوقوف الفعلي على مواطن الحيف المجتمعي الذي يطال المرأة و محاولة تجاوزه القانوني أو الإداري. و بدلا من الخوض في حق المرأة في الميراث، الذي يظل نقاشا فقهييا قد لا توجد فيه حلول واضحة مع الفكر الديني المتحجر لفقهاء الاستبداد، يتوجب أولا خلق الظروف القانونية و المؤسساتية و الاقتصادية الكفيلة بتحقيقه مثل: رفع الحيف القانوني المباشر عن النساء الأرامل اللائي يتشردن، لا لشيء إلا لأنهن لم يخلفن ذكورا أو وريثا ليرثوا آباءهم. ثم رفع الحيف عن النساء اللائي يجدن أنفسهن مطالبات بدفع نفس المبالغ التي يطالب بها الذكور لمصلحة الضرائب، وكأن هذه الأخيرة تشتغل بقانون وضعي لا يعترف للذكر بحظ الأثنتين....

هذا إذا كان فعلا علينا أن نتجاوز النقاش المباشر و العقيم مع مقاولي الشريعة و منظري الجمود، أما إذا كان الغرض هو استعراض العضلات و الاستقواء المؤسساتي فإن المجلس الوطني قد أخطأ في التوقيت و في المضمون.

التقدم والإشترابية يدعمون المساواة في الإرث

بعد حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، الذي سارع إلى إعلان موقفه من توصية **المجلس الوطني لحقوق الإنسان**، الداعية إلى المساواة الناتمة في الإرث بين المرأة والرجل، والتي خلّفت زُود فعل متباينة بين مُرحّب ورافض، أعلن حزب التقدم والإشترابية، المشارك في الائتلاف الحكومي، دعمه لإقرار مساواة في الإرث، شرط أن يتم ذلك "بتدرّج".

وتضمّن تقرير شاملٍ للمكتب السياسي لحزب "الكتاب"، قدمه للجنة المركزية في دورتها الرابعة، مواقف الحزب من عددٍ من القضايا الوطنية الراهنة، ودعوةً إلى المضى في طريق إحقاق المساواة المطلقة بين الجنسين "في مختلف المجالات"، قائلاً إنّ ذلك يستدعي "فتح الباب أمام الاجتهاد الخلاق، المتوافق بشأنه".

وفي ردّ على الأصوات المحافظة، الراضية لتوصية المجلس الوطني لحقوق الإنسان، قال حزب التقدم والإشترابية، في تقريره، إنّ زُود الفعل التي أعقبت دعوة المجلس الوطني لحقوق الإنسان إلى إعمال المساواة في الإرث كانت "متشّجة"، مؤكداً أن قضية المساواة مبدأ يكرسه الدستور، "ولا تحتل أيّ مقارنة قائمة على المزايدات أو التعصّب أو التوظيف السياسيّ المغرض، من أيّ جهة كانت".

وفي حين دعا الحزب إلى "تحكيم العقل، وترجيح المصلحة الوطنية العليا، بما يمكن من تعزيز المساواة الكاملة والمطلقة بين الجنسين في مختلف المجالات"، إلا أنه أكّد على ضرورة أن يتم ذلك وفق "مقاربة تدرجية تستند إلى مراكمة المكتسبات المحققة، مع أخذ بعين الاعتبار الخصوصيات الوطنية، وموازن القوى القائمة، وطبيعة المرحلة التاريخية التي يمر منها مجتمعنا".

على صعيد آخر، لم يستبعد حزب التقدم والإشترابية أن تكون وراء إقدام طلبة كليات الطبّ على مقاطعة الدراسة وخوضهم مسيرات احتجاجية حاشدة بالعاصمة الرباط، احتجاجاً على مشروع "الخدمة الوطنية الصحية"، (لم يستبعد) أن تكون وراءها "رغبة ما في الاستغلال السياسي لهذا الملف"، وكان وزير الصحة، الحسين الودي، المنتمي إلى حزب "الكتاب"، قد لّح إلى وجود "جهات" تحاول استغلال الملفّ سياسياً.

الحزب دافع عن مشروع "الخدمة الوطنية الصحية"، الذي اضطرّت الحكومة إلى تأجيل إحالته على البرلمان، بعد الاتفاق الموقع بين الطلاب المحتجين ووزاري الصحة والتعليم العالي. وقال رفاق بنعبد الله إنّ المشروع يعتبر أحد مكونات سياسة عمومية متكاملة، تروم تقديم جوابٍ شافٍ عن النقص الكبير في مجال الموارد البشرية الصحية، الذي تشكو منه جهات عدّة من البلاد.

تنظيم الأبواب المفتوحة لنشر ثقافة حقوق الإنسان بالعيون

تحتضن مدينة العيون على مدى ست أيام فعاليات الأبواب المفتوحة لنشر ثقافة حقوق الإنسان، التي تضمها **اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بجهة العيون-السمارة**، وذلك بمناسبة تخليد الذكرى الربيعية للمسيرة الخضراء.

هذه التظاهرة ستشهد تنظيم دورات تكوينية لفائدة تلاميذ المؤسسات التعليمية للتعريف بمهام اللجنة، بالإضافة إلى أنشطة اجتماعية وثقافية لفائدة نزلاء السجن المحلي بمدينة العيون.

كما ستشهد عرض شريط وثائقي للتعريف بمهام اللجنة، أهدافها، و منجزاتها، بالإضافة إلى تقديم منشورات تعريفية عن المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

أحمد عصيد: مستعدون لأن تأتي بالآيات القرآنية القطعية حول المساواة في الإرث

يرى أحمد عصيد، رئيس المرصد الأمازيغي للحقوق والحريات، أن توصية المساواة في الإرث بين الرجل والمرأة مهمة جداً، في وقت تشهد فيه التقاطعات في المغرب ذورتها بين الرافضين والمؤيدين للتوصية التي صدرت قبل أسابيع عن المجلس الوطني لحقوق الإنسان، ويضيف عصيد، في هذا الحوار، أن الذين يزعمون أن المجلس زاع عن سكتة بعد هذه التوصية هم في الحقيقة لا يريدون لهذا المجلس أن يكون أصلاً، ويخلص إلى أن التأويل الديمقراطي للدستور هو الحل من أجل إحقاق المساواة بين الرجل والمرأة في الإرث في إطار الدستور الحالي.

المجلة 24: كيف ترون توصية المساواة في الإرث بين الرجل والمرأة التي أصدرها المجلس الوطني لحقوق الإنسان أخيراً؟

أحمد عصيد: هذه التوصية مهمة جداً، وتقع في صميم مهام المجلس الوطني لحقوق الإنسان، فهو مؤسسة وطنية أسست على أساس مبادئ باريس، ومهمته أن يقترح على الدولة كل ما من شأنه أن يحقق حقوق الإنسان في المساواة والعدل والحرية، ومن هنا فالذين يزعمون بأن المجلس قد زاع عن سكتة هم مخطنون، لأنهم في الحقيقة لا يريدون لهذا المجلس أن يكون أصلاً، فهم يعارضون وجوده، لكن لا يستطيعون التعبير عن ذلك، فبدأوا يعارضون الآن صلاحياته وقراراته التي هي منسجة مع المبادئ التي أقيم عليها رسمياً.

لهذا أعتبر أن هذه التوصية أساسية أن تصدر عن مؤسسة عمومية، لأنها تثبت بأن مطالبنا نحن الحدائين لم تكن منزلقاً أو خطأ، وهناك من هاجمنا وطالب بقتلنا في مرحلة معينة وكانت هناك حملة في المساجد، لأننا طرحنا الإرث للمناقشة، وها هي اليوم مؤسسة عمومية تطرح ذلك، وها هو صوت ينبع من داخل الرابطة للحمدية للعلماء وهم أهل اختصاص في الدين، ويقولون بأنه لا بد من فتح نقاش في المجتمع، لأن هناك ظلم يلحق النساء في المغرب.

هؤلاء الناس الذين يسعون لإغلاق الأبواب ومنعنا من الكلام وإغلاق النقاش العمومي والحوار الوطني في كل المواضيع هم مخطنون ودعاة استبداد، ونحن نرفض هذا النوع من النهج السلطوي، ونعتبر أن كل اللغات الحقوقية مفتوحة للنقاش في المجتمع، وكل ما له صلة بالحقوق الأساسية لا بد أن يطرح فيه النقاش إلى أن يتم إحقاق هذه الحقوق.

ومن بين الأدلة والحجاج غير السليمة التي تقدم من طرف المحافظين أن الإرث مرتبط بأية قطعية واضحة لا تقبل النقاش، أقول لهم نحن مستعدون أن تأتي لهم بلائحة طويلة من الآيات القرآنية الواضحة والقطعية ولكن لم يعد معمولاً بها في البلدان الإسلامية اليوم، لماذا؟ لأن للسلمين اجتهدوا وعلموا أنهم يعيشون سياقاً مختلفاً يحتاج فقهاً جديداً.

المجلة 24: ألا ترون أنه من الصعب الوصول إلى المساواة في الإرث في ظل مجتمع محافظ؟

أحمد عصيد: بالطبع ليس صعباً، لأنه لا وجود لشيء صعب، أعطيك مثال، كان هناك قبل عشر سنوات من يعتبرنا مجانين وحمقى لأننا نطالب بترسيم اللغة الأمازيغية مثل اللغة العربية، وها هي اليوم أصبحت رسمية منذ 2011، ليس هناك شيء مستحيل في مجال الحقوق، لأن منطق التاريخ يسير في اتجاه إحقاق حقوق المواطنة، وضعف المحافظين يظهر في كونهم يسربون عكس اتجاه التاريخ، فمهما كان المجتمع محافظاً، ومهما كانت عناصر التخلف تعتمل في عمق المجتمع، فإن مجرى التاريخ يسير في اتجاه دولة القانون، وهذه هي قوة الخطاب الحدائي والديمقراطي.

أتساءل ما الذي جعل المجتمع على هذه الصفة؟ هل هو بطبيعته هكذا لا يقبل الحقوق والمساواة؟ لا أبداً، هناك سياسات عمومية تم انتهاجها في التعليم والإعلام منذ عقود طويلة خلقت ذهنية المحافظة في المجتمع وأشاعتها، ليس هناك مجتمع ذو طبيعة ثابتة، وكل المجتمعات هي نتاج ما تفعله الدولة، فلو قمنا بإصلاح برنامجنا التعليمي ووضعنا فيه قيم حقوق الإنسان فستكبر الأجيال المقبلة مؤمنة بحقوق الإنسان، وبالتالي سيصبح التيار الديمقراطي هو الغالب.



ما حدث هو أن الملك الراحل الحسن الثاني قام بشكل مقصود بإشاعة المدارس السلفية والقرآنية وبالزيادة في نسبة المادة الدينية في البرامج التعليمية فصنع وعياً ممانعاً للديمقراطية، وكان قصده مواجهة اليسار الراديكالي واليسار الإصلاحى، فاستعمل الدين بطريقة غير سليمة أدت إلى خلق موانع التحديث في المجتمع، اليوم نحن في عصر آخر ومرحلة أخرى، وأصبحت دولة القانون مطلباً ملحاً، لأنها تحقق الكرامة للجميع بما فيهم هؤلاء المحافظون.

-المجلة 24: هناك إشكال مرتبط بالفصل 19، فهو يتحدث عن المساواة لكن في إطار التوابت الوطنية، إذن كيف السبيل إلى المساواة في الإرث في ظل الدستور الحالي؟

- أحمد عصيد: هذا مشكل حقيقي، وسبق أن نبهنا له سنة 2011 عندما قلنا أن التعديلات التي أجريت على الوثيقة الدستورية في الـ 15 يوماً الأخيرة كانت تعديلات كارثية، لأن هدفها كان الحفاظ على توازنات لصالح السلطة، وهي تلعب على الجبلين، فهي تسلط الحدائين على المحافظين وتسلط المحافظين على الحدائين، وقصدت بذلك صنع وثيقة دستورية متناقضة، فيها المرجعية الحدائية والمرجعية المحافظة لإرضاء الجميع، وجعل الناس يدخلون إلى منازلهم من الشارع، لأن القصد آنذاك كان إضعاف حركة الشارع، وكان الهدف هو تسوية مشكلة مرحلية أو ظرفية، ولم يكن الهدف هو التغيير الفعلي.

أتساءل كيف يقول الدستور بسمو المعاهدات الدولية فوق التشريعات الوطنية ثم يقول في إطار التوابت الوطنية، هذا غير ممكن، إما أن هناك تشريعات وطنية هي الأولى وإما معاهدات دولية هي الأولى، ولا يمكن أن يكونا معاً، لأن ذلك شيء غير منطقي، كذلك لا يمكن المساواة بين الجنسين في الحقوق الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية كما ينص عليها الدستور في إطار توابت محافظة ترفض المساواة.

ينبغي أن نأخذ في هذا الأمر مؤشرات أخرى، منها خطاب الملك بعد الاستفتاء على الدستور، والذي قال فيه "لا يسمح لأي كان بتأويل الدستور تأويلاً غير ديمقراطي"، نحن نعتبر إذن أنه رغم التناقضات التي كانت تهدف إلى إرضاء الجميع وتسوية الصراع في مرحلة معينة، فإن التوجه العام هو توجه نحو الديمقراطية، فينبغي أن نأخذ للمساواة كما هي متعارف عليها عالمياً، وأن ندرك بأن توابت الملكة من بينها الإرادة في المضي نحو إنجاح الانتقال الديمقراطي.

بيان في شأن التقرير الصادر عن المجلس الوطني لحقوق الإنسان في موضوع "وضعية المساواة والمناصفة بالمغرب..."

أصدر **المجلس الوطني لحقوق الإنسان** مؤخرا تقريرا موضوعاتيا حول "وضعية المساواة والمناصفة بالمغرب: صون وإعمال غايات وأهداف الدستور"، قدمه للرأي العام بتاريخ 20 أكتوبر 2015، وهو التقرير، الذي أثار جدلا كبيرا في مجموعة من المنابر الإعلامية والمواقع الاجتماعية، وتناول مضمونه "الممارسة الاتفاقية والمفارقة القانونية"، "المساواة والمناصفة في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية"، وكذا "السياسات العمومية وآثارها على النساء الأكثر عرضة لانتهاك حقوقهن"... الخ

إننا في الهيئة المغربية لحقوق الإنسان، إذ نتمن ما جاء به هذا التقرير من توصيات والتي تتناغم مع مطالب وتطلعات الحركة الحقوقية والنسائية الديمقراطية في المساواة والمناصفة، فإننا نعرب عن ما يلي:

إننا نؤكد على ضرورة إعمال جميع التوصيات الواردة في التقرير وإحقيقها عمالاً لمبدأ المساواة وللتزامات المغرب الدولية الاتفاقية وتفعيلاً لفصول الدستور؛

إننا نستغرب لاختزال التقرير والموقف منه من قبل بعض التعبيرات المجتمعية والإعلامية في توصية واحدة يتعلق جزء منها بالمساواة في الإرث، والتركيز عليها دون غيرها من المضامين والتوصيات التي يبلغ مجموعها 97 توصية تهم أوضاع المرأة ووضعية حقوقها على كافة المستويات، مع تنديدنا بالحملة الشرسة التي خاضتها بعض المواقف المناهضة التي استهدفت التقرير، والتي لم تخل من أساليب التحريج والتشهير والاستهداف الملحوظ للمرجعية الحدائنية وللقيم الكونية لحقوق الإنسان؛

إننا ندعو السلطتين التنفيذية والتشريعية إلى اعتماد توصيات التقرير كأرضية في إنتاج القوانين المتعلقة بالمساواة والمناصفة وإبراء الهيئات الدستورية ذات الصلة، وفي بلورة السياسات العمومية المرتبطة بتأهيل وضعية النساء بما ينهض بحقوقهن ويحفظ المكتسبات التي راكمها نضال الحركة الحقوقية والنسائية على مدى عقود؛

إننا ندعو الحكومة إلى الوفاء بالتزاماتها الوطنية والدولية في مجال تعزيز واحترام المساواة الفعلية بين الجنسين، ونبه إلى مخاطر أي منحى تراجعى أو اختزالي محتمل في ما يتصل بحقوق النساء بشكل خاص، وبوضعية الحقوق والحريات بصفة عامة.



السلطات المغربية تلاحق 13 رجل أمن بتهم تتعلق بالتعذيب

ذكر تقرير صادر عن وزارة العدل والحريات المغربية أن "السلطات تلاحق 13 رجل أمن بتهم تتعلق بالتعذيب خلال العام الحالي، وذلك بعد إجراء 100 فحص طبي".

ولفتت وزارة العدل في بيان إلى إنها "تسلمت ما يقرب من 654 شكوى لسجناء عن طريق مديري مؤسسات السجن أو من جانب ذوي السجناء أو جمعيات حقوقية أو المجلس الوطني لحقوق الإنسان".

وأشارت الوزارة إلى أن "السلطات القضائية استجابت في 2014 لـ 70 طلبا بإجراء الفحص الطبي فيما ارتفع هذا العدد إلى 101 طلب خلال 2015".

تسعة افراد من رجال الامن متهمون بالتعديب

عبدالله بناي-المغرب الحر

افاد مصدر عن تقرير صادر عن وزارة العدل والحريات بالمغرب، يومه الاربعاء ان 13 فردا من قوات الامن متهمون بالتعديب واستغلال الشطط. وفي هذا السياق داته توصلت وزارة العدل والحريات المغربية، ما يقرب من 654 شكاية لسجناء تسلمتها عن طريق مدراء السجن او من عائلة السجناء او جمعيات حقوقية او **من المجلس الوطني لحقوق الانسان**. هذا وقد طالبت منظمة العفو الدولية "امينستي" في مايو الماضي ببدل المزيد من الجهود لمكافحة التعديب في المغرب.

واشار التقرير استياء السلطات المغربية نظرا لتسجيله 171 حالة ادعاء بالتعرض للتعديب، وهو ما اعتبرته الرباط رقم مبالغ في لعدم طلبها معلومات دقيقة من السلطات المغربية في كل تلك الملفات.



Laâyoune

Les droits de l'Homme font leur promo

La Commission régionale des droits de l'Homme de Laâyoune-Smara organise depuis le 1er novembre et jusqu'au 6 du même mois ses journées portes ouvertes pour la promotion de la culture des droits de l'Homme.

Initiée à l'occasion de la commémoration du 40ème anniversaire de la glorieuse Marche Verte, cette manifestation est marquée par l'organisation d'une série d'activités dans plusieurs espaces de la ville, avec la participation d'acteurs civils et de représentants des départements concernés par la promotion des valeurs et des principes des droits de l'Homme.

Selon un communiqué des organisateurs, cet événement marqué par la participation de différents acteurs de la société civile a pour objectif de



promouvoir les droits de l'Homme dans leur dimension universelle et jeter la lumière sur les actions et les missions dévolues au Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) et à ses commissions régionales en matière de promotion et de protection des droits de l'Homme.

Au programme de ces

journées, des sessions de formation au profit des élèves des établissements d'éducation, des rencontres de sensibilisation au profit des citoyens, des activités socioculturelles et sportives pour les pensionnaires de la prison locale et les immigrants subsahariens afin de les sensibiliser à leurs droits et leur faire

connaître les missions et réalisations de la Commission régionale au service des droits de l'Homme sur plus de quatre années. D'autres activités sont prévues dans le cadre de cet événement, dont la présentation des publications du Conseil, la projection d'un film institutionnel sur la CRDH, une rencontre

avec l'Association de solidarité avec les personnes en situation de handicap à Laâyoune qui sera consacrée à la présentation des réalisations communes en matière de promotion des droits des personnes en situation de handicap.

La cérémonie d'ouverture de ces journées portes ouvertes, à laquelle ont assisté plusieurs personnalités officielles et de la société civile, a été marquée par l'inauguration à l'intérieur de la prison locale de rampes d'accès pour les détenus à besoins spécifiques, l'organisation d'un match de football entre les détenus et des immigrants résidant à Laâyoune, d'un atelier de communication au profit des femmes pensionnaires de la prison et la distribution de livres et de publications traitant des droits des détenus.

Droits de l'Homme : Un «saut qualitatif» remarquable

La promotion et la défense des droits de l'Homme dans les provinces du Sud ont enregistré, ces dernières années, un «saut qualitatif» et ce dans le cadre des efforts du Maroc pour consolider l'Etat de droit dans le Royaume et plus particulièrement dans ses provinces sahariennes qui fêtent à l'instar des autres régions le 40ème anniversaire de la glorieuse Marche Verte. C'est en somme ce qu'a déclaré Abdellah El Hannouni, membre de la **Commission régionale des droits de l'Homme de Dakhla-Aousserd**, à l'occasion de la fête de la Marche Verte. Pour lui, «depuis la récupération des provinces du Sud par le Maroc, les libertés publiques se sont vu consolidées, la liberté de manifestation a été garantie et la liberté d'expression a été consacrée dans le cadre des lois en vigueur». Ces réalisations en matière des droits de l'Homme, a-t-il ajouté, sont le fruit de l'engagement sérieux du royaume pour la promotion et la préservation des droits humains tels qu'ils sont universellement reconnus. A ce titre, M. El Hannouni, également membre du Conseil royal consultatif des affaires sahariennes (CORCAS), n'a pas manqué de rappeler que les différentes réalisations et les actions menées par le Maroc en matière des droits de l'Homme dans les provinces du Sud ont été reconnues et saluées par les organisations internationales ayant visité la région, ainsi que par l'Envoyé personnel du secrétaire général des Nations Unies pour le Sahara, Christopher Ross. Et de conclure : «Le chantier de la régionalisation avancée contribuera, sans nul doute, à donner un nouvel élan à la dynamique de croissance que connaissent les différentes villes du Sahara et à consolider la démocratie participative qui place l'être humain au centre de toute politique de développement».

Bouillon de culture

Rentrée littéraire

L'Union des éditeurs marocains a annoncé l'organisation de la première édition de "La rentrée littéraire au Maroc", le 10 novembre courant, dans plus de 25 villes marocaines.

Organisée en partenariat avec le ministère de la Culture, le **Conseil national des droits de l'Homme** et l'ambassade de France au Maroc, cette édition sera tenue sous forme de "portes ouvertes" devant le grand public afin de lui permettre un contact direct avec le livre, indique un communiqué de l'Union des éditeurs marocains.

Pour parer à la problématique du faible intérêt pour la lecture et l'achat du livre, les organisateurs se fixent comme objectif de placer le livre au cœur du paysage culturel national riche par la diversité de ses affluents, le but étant de contribuer à tisser une relation affective entre le public et le livre et convertir les librairies en espaces actifs à même d'attirer des lecteurs de tout âge et de toutes catégories professionnelles, précise le communiqué.

L'Union des éditeurs marocains éditera, dans le cadre de cette manifestation marquée par la participation de plusieurs écrivains, un guide comprenant plusieurs informations relatives aux nouvelles éditions dont le nombre a atteint 170 titres.



4642/38

• **Héritage: Des associations soutiennent le CNDH**

L'Instance marocaine des droits de l'homme et l'Union de l'action féminine se rallient à la recommandation sur l'héritage. Le Conseil national des droits de l'homme a en effet préconisé un partage égalitaire entre homme et femme en matière de succession. Les deux associations appellent le gouvernement Benkirane et le Parlement «à s'appuyer sur le rapport du CNDH» pour entamer les réformes qui s'impose en matière d'égalité entre les sexes. *FF*



■ Héritage: Il n'y a pas de sujet tabou!

442/24
Pourquoi devrions-nous étouffer toute discussion autour des textes coraniques? Le livre saint n'appelle-t-il pas lui-même à la réflexion, à la méditation. Que nous soyons d'accord ou pas sur la nécessité de relire le Coran sous le prisme du 21^e siècle, et de renouveler les exégèses dont la majorité date des quatre premiers siècles de l'islam, nous n'avons pas le droit de demander aux «fidèles» de faire fi de leur intelligence et de les contraindre au silence. Il n'y a rien de plus légitime que de réfléchir et de poser des questions pour se faire sa propre idée.

La question de l'égalité des femmes et des hommes dans l'héritage vient nous rappeler que les «gardiens du temple» de l'orthodoxie religieuse sont prêts à tout pour brider la libre pensée. Ceux qui aujourd'hui crient au scandale après la proposition du CNDH, y compris au sein du gouvernement, devraient d'abord penser à ouvrir des espaces de débat et de réflexion auxquels des penseurs et oulémas pourraient être associés. Une société ne peut avancer sans se questionner. Confrontons nos idées, la plus juste finira, sans doute, par triompher.

A. Z.



Organisée par l'Union des éditeurs marocains
dans plus de 25 villes

17801/2

«La rentrée littéraire au Maroc»

L'Union des éditeurs marocains a annoncé l'organisation de la première édition de "La rentrée littéraire au Maroc", le 10 novembre courant, dans plus de 25 villes marocaines.

Organisée en partenariat avec le ministère de la Culture, le Conseil national des droits de l'Homme et l'ambassade de France au Maroc, cette édition sera tenue sous forme de "portes ouvertes" devant le grand public afin de lui permettre un contact direct avec le livre, indique un communiqué de l'Union des éditeurs marocains.

Pour parer à la problématique du faible intérêt pour la lecture et l'achat du livre, les organisateurs se fixent comme objectif de placer le livre au cœur du paysage culturel national riche par la diversité de ses affluents, le but étant de contribuer à tisser une relation affective



entre le public et le livre et convertir les librairies en espaces actifs à même d'attirer des lecteurs de tout âge et de toutes catégories professionnelles, précise le communiqué.

L'Union des éditeurs marocains éditera, dans le cadre de cette manifestation marquée par la participation de plusieurs écrivains, un guide comprenant plusieurs informations relatives aux nouvelles éditions dont le nombre a atteint 170 titres.



حول التقرير الموضوعاتي المتعلق بالمساواة و هيئة المناصفة الذي قدمه المجلس الوطني لحقوق الإنسان

إن اتحاد العمل النسائي بعد اطلاعه على التقرير الموضوعاتي للمجلس الوطني لحقوق الإنسان الذي رصد فيه واقع المساواة و المناصفة في مجال الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية ، و قدم تقييمه للسياسات العمومية والإشكالات التي يطرحها تطبيق المدونة بعد أكثر من عشر سنوات على صدورها ، و حجم آفة العنف و انعكاساتها المدمرة على الأسرة و المجتمع و قصور آليات التصدي للظاهرة و التساهل مع المعتدين و حجم الخدمات الصحية الإنجابية و التعليم و الشغل التي تكشف هشاشة اوضاع النساء و ضعف اندماجهن في التنمية. ليحيي عاليا الخلاصات و التوصيات التي قدمها المجلس الوطني و يعتبرها دعم لنضالات الحركة النسائية المغربية تلتقي مع تطلعاتها .

وإن اتحاد العمل النسائي إذ ينوه بالموقف المبدي للمجلس الذي كشف إجحاف المقتضيات القانونية غير المتكافئة المنظمة للإرث، و الأعراف المعمول بها في أراضي الجموع التي لم تعد مقبولة و التي تحول دون وصول النساء إلى الثروة و الموارد و تكسر وضعية الفقر و الهشاشة و العنف لديهن . ليسجل:

استنكاره للأسلوب الترهيب الذي يعتمد منه مفاوضة حقوق النساء و اللجوء إلى استعمال المقدس عندما تعوزهم الحجة لمناقشة الرأي بالرأي تأكيد على هزالة الحصيلة فيما تحقق في مجال المساواة و وصول النساء لحقوقهن الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية و الثقافية و البيئية . دعوته لرفع الطابو عن موضوع الارث وفتح نقاش هادئ و رصين بشأنه يأخذ بالاعتبار. تطورات الواقع و معاناة النساء من الحيف و الظلم و التفجير رغم ادوارهن المتعاضمة.

دعوة العلماء إلى تفعيل اليات الاجتهاد تحقيقا للعدل و الإنصاف وفق ما تقتضيه شروط العصر و التحولات المجتمعية و عدم الانغلاق في المقاربة النصية التي تم تجاوزها في قضايا اخرى كالربا و الحدود مثلا. حرص اتحاد العمل ضمن الحركة النسائية و الحقوقية و الديمقراطية على حماية هذه الحقوق و صيانتها، و إلزام الدولة بتفعيل مقتضيات الدستور المتعلقة بالمساواة في كافة الحقوق و حظر و محاربة كل أشكال التمييز.

المكتب التنفيذي

الرباط . 3 نوفمبر 2015

Maroc : Appel à l'égalité homme/ femme en matière d'héritage

Le **Conseil national des droits de l'homme (CNDH)** du Maroc a récemment recommandé aux autorités d'amender les dispositions du Code de la famille relatives à l'héritage afin d'accorder aux femmes les mêmes droits que les hommes. La Fédération internationale des ligues des droits (FIDH) de l'homme publie un communiqué, daté du 02 novembre, sur son site où elle dit soutenir pleinement cette recommandation et appelle le Maroc à l'appliquer sans délai.

Les dispositions du Code de la famille relatives à l'héritage sont discriminatoires et particulièrement défavorables d'une part aux enfants de sexe féminin et d'autre part au conjoint survivant. L'homme reçoit le double de la part reçue par une femme. Dans son rapport sur l'état de l'égalité et de la parité au Maroc du 20 octobre 2015, le CNDH a pris acte du caractère inégalitaire de ces règles, qui selon lui « participent à augmenter la vulnérabilité des filles et des femmes à la pauvreté ». Il a constaté que « Dépourvues de capacités sociales, de nombreuses femmes cèdent leur part de la succession à un parent de sexe masculin sous prétexte de conserver la propriété au sein de la famille, ou sont victimes de certaines pratiques coutumières visant à les déposséder de leur héritage ou de la terre ».

Malgré la réforme du Code de la famille en 2004 qui a touché un seul point dans le système successoral, plusieurs autres dispositions demeurent inégalitaires, notamment la succession entre un musulman et un non-musulman, et ce en violation de la Constitution marocaine et des textes internationaux ratifiés par le Maroc, dont la Convention des Nations Unies sur l'élimination de toutes les formes de discrimination à l'égard des femmes. Afin que le Maroc se conforme enfin à ses obligations constitutionnelles et internationales, le CNDH a donc recommandé aux autorités de réviser la législation successorale pour « que l'égalité et l'équité soient rétablies en faveur du veuf/veuve et des descendants des deux sexes ».

Le parti islamiste au pouvoir depuis 2011, le PJD, a déjà exprimé son opposition à cette recommandation. Lors d'un rassemblement organisé en octobre sous la présidence d'Abdelilah Benkirane, le parti a qualifié les recommandations du CNDH d'irresponsables.

Communiqué